

تأليف: أبو عبد الله
فيصل بن عبد الوهاب بن محمد بن
حفظه الله



حسبنا الجوارح خلق الأبرار

دار الأيمان
الإسكندرية

دار القبة
الإسكندرية

حَسْبُكَ الْجَوْلَانُ
مَا سَرَّكَ

خَلْقُ الْأَبْرَارِ

تَأَلِيفُ أَبِي حَبْرَةَ
فِي صِلِ بْنِ حَبْرَةَ وَأَبِي الْحَاسِبِيِّ
عَفَا اللَّهُ عَنْهُ

دار الأمان
الإسكندرية

دار القلم
الإسكندرية



اسم الكتاب: حسن الجوار خلق الأبرار
تأليف فضيلة الشيخ: فيصل الحاشدي
رقم الإيداع: ٩٨٨٢ / ٢٠٢١.

نوع الطباعة: لون واحد.

عدد الصفحات: ٦٠.

القياس: ٢٤x١٧.

محمفوظة
جميع الحقوق

تجهيزات فنية،

مكتب دار الأيمان للتجهيزات الفنية

أعمال فنية وتصميم الغلاف أم عادل المسلماني -

٢٠٢١



١٧ شارع خليل الخياط - مستشفى كامل - الإسكندرية.
لليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥١٤٦١٩٦

١٩ شارع خليل الخياط - مستشفى كامل - الإسكندرية.
لليفاكس: ٥٤٥٧٧٦٩ - ٥٢٢٢٠٠٢

dar_aleman@hotmail.com

فرعنا في الجمهورية اليمنية

دار الأيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الجديدة
مقابل بنك سبا - شارع رداع - محافظة ذمار

جوال، ٧٧٥٣٠٩٩٢٥

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

إِن الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أما بعدُ:

بَيْنَ صَخْوِ الْمُنَى وَحُلْمِ الْخَيَالِ سَبَّحَ الشَّعْرُ فِي سَمَاءِ الْجَمَالِ (١)

فإنَّ حسنَ الجوارِ من النعمِ العظيمةِ والآلاءِ الكريمةِ، إذ هو من مكارمِ الأخلاقِ ومن شُعبِ الإيمانِ مَنْ لَمْ يَقُمْ بِهِذِهِ الشُّعْبَةِ نَقَصَ إِيْمَانُهُ عَلَى قَدْرِ نُقْصَانِ هَذِهِ الشُّعْبَةِ وَيَقَعُ التَّقْصِيرُ فِي هَذَا الْحَقِّ بَيْنَ عَامَةِ الْخَلْقِ عَلَى تَفَاوُتِ بَيْنَهُمْ كَمَا قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «النَّاسُ يَتَفَاوَتُونَ فِي الْجَوَارِ تَفَاوُتًا فَاحِشًا وَيَتَأَدَّى بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ، وَيَقَعُ بَيْنَهُمْ مِنَ الْعَدَاوَةِ مَا هُوَ مَعْهُودٌ، وَالضَّرَرُ بِذَلِكَ دَائِمٌ مُتَأَبِّدٌ» (٢).

وإني لما رأيتُ التقصيرَ الكبيرَ في هذا الحقِّ عزمْتُ على أنْ أذْلُو بَدَلِي فِي الدَّلَاءِ فَكَتَبْتُ هَذِهِ الرِّسَالَةَ وَسَمَّيْتُهَا (حَسَنُ الْجَوَارِ خُلُقُ الْأَبْرَارِ).

فَمَا كَانَ مِنْ تَوْفِيقٍ وَصَوَابٍ، فَمِنَ اللَّهِ ﷻ، وَمَا وَقَعَ مِنْ خَطِئٍ أَوْ خَلَلٍ، فَمِنِّي

(١) ديوانُ علي الجارم (٢٨٩).

(٢) أعلامُ الموقعين (٢/ ١٢٠).

ومن الشيطان الرجيم، والله تعالى أسأل أن يجعل سعيي خالصاً لوجهه الكريم، وأن
ينفعني وإياكم بما كتبتُ، إنَّه هو البرُّ الرحيمُ.
وآخرُ دعوانا أن الحمدُ لله ربَّ العالمين.

وكتبه

فيصل الحاشدي

تمهيد

تعريف الجار:

الجارُّ مَنْ جَاوَزْتَهُ النَّفْسُ رَاضِيَةً فَالْجَارُ فِي الْقَلْبِ مِثْلُ الْجَارِ فِي السَّكَنِ (١)

الجارُّ: مَنْ يَقْرُبُ مَسْكَنَهُ مِنْكَ، وَهُوَ مِنَ الْأَسْمَاءِ الْمُتَضَايِفَةِ، فَإِنَّ الْجَارَ لَا يَكُونُ جَارًا لِغَيْرِهِ إِلَّا وَذَلِكَ الْغَيْرُ جَارٌ لَهُ، كَالْأَخِ وَالصَّدِيقِ، وَلَمَّا اسْتَعْظَمَ حَقُّ الْجَارِ عَقْلًا وَشَرْعًا عَبَّرَ عَنْ كُلِّ مَنْ يَعْظُمُ حَقَّهُ أَوْ يُسْتَعْظَمُ حَقُّ غَيْرِهِ بِالْجَارِ (٢).

اسْمُ الْجَارِ يَشْمَلُ كُلَّ مَنْ جَاوَزَكَ.

قال ابن حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ: واسمُ الجارِ يشملُ المسلمَ والكافرَ، والعايدَ والفاسقَ، والصديقَ والعدوَّ، والغريبَ والبلديَّ، والنافعَ والضارَّ، والقريبَ والأجنبيَّ والأقربَ دارًا والأبعدَ، وله مراتبُ بعضها أعلى من بعضٍ، فأعلاها من اجتمعت فيه الصفاتُ الأولى كلها ثم أكثرها وهلمَّ جرًّا إلى الواحدِ، وعكسُهُ من اجتمعت فيه الصفاتُ الأخرى كذلك، فيُعْطَى كُلُّ حَقِّهِ بِحَسَبِ حَالِهِ (٣).

حدُّ الجوار:

الجارُّ إِنْ غَيْبَتْ عَنْ أَهْلِ وَعَنْ وَطَنِ نِعَمَ الْخَلِيفَةِ هُمْ أَهْلٌ وَأَنْصَارٌ (٤)

(١) قَالَه أَسْتَاذُنَا عَبْدُ الْكَرِيمِ الْعَمَّادُ.

(٢) الْمَفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ (٢١١).

(٣) فَتْحُ الْبَارِي (١٠ / ٤٥٦).

(٤) «مَنْ رَحِيقِ الشُّعْرِ» (٥٤).

الجارُّ: هو الملاصقُ لك في بيتك والقريبُ من ذلك، وقد وَرَدَتْ بعضُ الآثارِ بما يُدُلُّ على أنَّ الجارَّ أربعونَ دارًا كُلَّ جانبٍ، ولا شكَّ أن الملاصقَ للبيتِ جارٌّ، وأمَّا ما وراءَ ذلك فإنَّ صحَّحَ الأخبارُ بذلك عن النبي ﷺ؛ فالحقُّ ما جاءت به (١)، وإلا فإنه يرجعُ في ذلك إلى العُرفِ، فما عدَّه الناسُ جوارًا فهو جوارٌ (٢).

أقسامُ الجوارِ:

نَسِيبُكَ مَنْ نَاسَبْتَ بِالْوُدِّ قَلْبُهُ وَجَارُكَ مَنْ صَافَيْتَ لَا بِالْمُلَاصِقِ (٣)

والناسُ في بابِ الجوارِ أقسامٌ:

الأولُ: الجارُّ المسلمُ القريبُ، وهذا له ثلاثةُ حقوقٍ: حَقُّ الإسلامِ، وحَقُّ القرابةِ، وحَقُّ الجوارِ.

والثاني: الجارُّ المسلمُ غيرُ القريبِ، وهذا له حَقَّانِ: حَقُّ الإسلامِ، وحَقُّ الجوارِ.

والثالثُ: الجارُّ الكافرُ القريبُ، وهذا له حَقَّانِ: حَقُّ الجوارِ، وحَقُّ القرابةِ.

والرابعُ: الجارُّ الكافرُ غيرُ القريبِ، وهذا له حَقٌّ واحدٌ وهو: حَقُّ الجوارِ.

الإحسانُ إلى الجارِ:

وَبِرًّا جَارًا وَلَا تَهْتِكْ مَحَارِمَهُ قَدْ جَاءَ فِيهِ مِنَ الْآثَارِ أَخْبَارٌ (٤)

(١) لكنَّها لم تُصحَّحْ روى ذلك المؤصِّلُ ١ / ٣٨٥ (٥٩٨٢)، وقال الهيثمي ٨ / ١٦٧: رواه أبو يعلى عن شيخه محمد بن جامع العطار؛ وهو ضعيفٌ، وقال الألباني في الضعيفة (٢٧٦): ضعيفٌ جدًا.

(٢) شرح رياض الصالحين (٣ / ١٧٦).

(٣) من رحيق الشعر (٥٤).

(٤) من رحيق الشعر (٥٤).

الترغيبُ في حُسنِ الجوارِ

أَفِئْتُ فَحَقُوقُ الْجَارِ وَاجِبَةُ الْأَدَا وَإِنْ كَانَ شُرَيْرًا وَإِنْ كَانَ جَافِيًا (١)

١- وصيةُ الله ﷻ بالجارِ:

قال الله ﷻ: ﴿ وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ، سَبِيحًا وَيَا أُولِي الْأَلْبَابِ إِنِحًا إِلَى الَّذِينَ بَدَأُوا وَالَّذِينَ كَفَرُوا هُمُ الْمَكِيدُونَ ﴾ [النساء: ٣٦].

عطفَ الله تعالى في هذه الآية الإحسانَ إلى الجارِ على عبادتِهِ تعالى، وتوحيدِهِ، والإحسانِ إلى الوالدين، وإلى ذي القربى، واليتامى، والمساكين. وعطفَ عليه الإحسانَ إلى الصاحبِ بالجَنبِ، وابنِ السبيلِ، وما مَلَكَتِ الْأَيْدِي.

وَوُرُودُهُ ضِمْنًا هَذِهِ الْمَأْمُورَاتِ دَلِيلٌ عَلَى مَنْزِلَتِهِ، وَلَوْلَاهَا لَمَا ذُكِرَ بَيْنَهَا.

قال ابنُ عُثَيْمِينَ رحمته الله: الجارُ ذي القربى: يعني الجارَ القريبَ.

والجارُ الجُنْبُ: يعني الجارَ البعيدَ الأجنبيَّ منك.

قال أهلُ العِلْمِ: والجيرانُ ثلاثة:

١- جارٌ قريبٌ مسلمٌ؛ فَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَالْقَرَابَةِ، وَالْإِسْلَامِ.

٢- وِجَارٌ مُسْلِمٌ غَرِيبٌ قَرِيبٌ؛ فَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَالْإِسْلَامِ.

٣- وِجَارٌ كَافِرٌ؛ فَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ، وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا فَلَهُ حَقُّ الْقَرَابَةِ أَيْضًا.

(١) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله -.

فهؤلاء الجيران لهم حقوق: حقوق واجبة، وحقوق يجب تركها^(١).

ومن تأمل حال السلف حين أخذوا بوصية الله لهم ليتحسروا إلى ما وصل إليه حالنا فنحن بالنسبة لهم كما قال أبو عمرو بن العلاء: إنما نحن فيمن مضى كبقل في أصول نخل طوال^(٢).

ومما ينسب للشافعي قوله:

وَمَنْ يَقْضِ حَقَّ الْجَارِ بَعْدَ ابْنِ عَمِّهِ
وَصَاحِبِهِ الْأَدْنَى عَلَى الْقُرْبِ وَالْبُعْدِ
يَعِشُ سَيِّدًا يَسْتَعْذِبُ النَّاسُ ذِكْرَهُ
وَإِنْ نَابَهُ حَقُّ أَسْوَأِهِ عَلَى قَصْدِ^(٣)

٢- وَصِيَّةُ جَبْرِيلَ ﷺ بِالْجَارِ:

ماذا تقول بشأن جارك يا أخي وحقوقه أوصى بها جبريل^(٤)

وعن ابن عمر وعائشة رضي الله عنهما قالا: قال رسول الله ﷺ: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ ﷺ يُوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه»^(٥).

قوله: «مَا زَالَ جِبْرِيلُ يُوصيني بالجار» أي: يأمرني بحفظ حقه: من الإحسان إليه، ودفع الأذى عنه.

(١) شرح رياض الصالحين (٣/ ١٧٢).

(٢) ربيع الأبرار ٢/ ٢٩.

(٣) معجم الأديب (٦/ ٢٤١٣).

(٤) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله -.

(٥) رواه البخاري (٦١١٤) ومسلم (٢٦٢٤).

أَحْتَى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ أَي: يَأْمُرُ عَنِ اللَّهِ بِتَوْرِيثِ الْجَارِ جَارَهُ بِفَرْضِ سَهْمٍ يُعْطَاهُ مَعَ الْأَقَارِبِ - أَي: مِنَ الْمِيرَاثِ - (١).

٣- وصية رسول الله ﷺ بالجار:

أوصاك بالجار خير الخلقِ فارع له كلَّ الحقوقِ وفز بالأجرِ والكرمِ (٢)
 عن أبي أمامة رضي الله عنه قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ وهو على ناقتهِ الجذعاءِ في حجةِ الوداعِ يقولُ: «أوصيكم بالجارِ حتى أكثرَ. فقلتُ: إِنَّهُ سَيُورَّثُهُ» (٣).

قال المناوي رحمته الله: قوله: «أوصيكم بالجارِ» أي: بالإحسانِ إليه وكفِّ الأذى والضَّررَ عنه وإكرامه بسائرِ المُمكنينِ من وجوه الإكرامِ لِمَا لَهُ مِنَ الْحَقِّ الْمُؤَكَّدِ الَّذِي مَا زَالَ جَبْرِيْلُ عليه السلام يُؤَكِّدُ فِيهِ حَتَّى كَادَ يُورَّثُهُ» (٤).

٤- الجارُ الصالحُ من السَّعادةِ:

أَنَارَتْ بِكَ الْأَوْقَاتُ حَتَّى تَبَسَّمْتَ وَرَقَّتْ حَوَاشِيهَا وَطَابَ نَسِيمُهَا (٥)
 عن نافعِ بنِ عبيدِ الحارثِ قال: قالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مِنْ سَعَادَةِ الْمَرْءِ: الْجَارُ الصَّالِحُ، وَالْمَرْكَبُ الْهَنِيُّ، وَالْمَسْكَنُ الْوَاسِعُ» (٦).

(١) عون المعبود (١٤ / ٢٤).

(٢) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله -.

(٣) رِوَاةُ الطَّبْرَانِيِّ فِي الْكَبِيرِ (١١١ / ٨) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٥٤٨).

(٤) فيض القدير (٣ / ٧٩٣).

(٥) الصُّبْحُ الْمُنْبِيُّ (٣٦٣).

(٦) (صَحِيحٌ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٠٧ / ٣) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٣٠٢٩).

فدلّ الحديثُ على أنّ الجارَ الصالحَ من سعادةِ المرءِ المسلمِ؛ فجوارُهُ قُرّةُ عَيْنٍ لجارِهِ، ومَبْعَثُ سعادةٍ وهناءةٍ وازْتِياجٍ وأَمْنٍ وطُمأنينةٍ، ومع ذلك تَجِدُ كثيرًا من الناسِ لا يُبالِي باختيارِ الجارِ الصالحِ فالجارُ قَبْلَ الدارِ، ولا سِيّما إذا أرادَ بناءَ منزلٍ جديدٍ، أو شِراءَهُ، فتراهُ يُحْرِصُ على حُسْنِ المَوْقِعِ، وقُرْبِهِ من الخِدْماتِ العامّةِ.

أمّا صلاحُ الجيرانِ من عَدَمِهِ، فلا يَشْغَلُ باله، ولا يَمُرُّ بِخِيالِهِ.

يقولونَ قَبْلَ الدارِ جارٌ موافقٌ وقَبْلَ الطريقِ النَهْجُ أنسُ رَفيقِ (١)

وقالَ آخَرُ:

اطلُبْ لِنَفْسِكَ جيرانًا تُجاوِرُهُمْ لا يَصْلُحُ الدارُ حَتّى يَصْلُحَ الجارُ (٢)

ومِنَ لطيفِ ما يُذَكِّرُ أنّ أبا الجَهْمِ العدويَّ باعَ دارَهُ بمائةِ ألفِ دينارٍ، ثم قالَ للمُشترينَ: بكم تَشْتَرُونَ جوارَ سَعِيدِ بنِ العاصِ؟ فقالوا: وهل يُشْتَرى جوارُ قَطُ؟ قالَ: رُدُّوا عَلَيَّ داري، وَخُذُوا دراهِمَكُم، واللهُ لا أَدْعُ جوارَ رَجُلٍ: إنْ فَقِدْتُ سألَ عني، وإنْ رآني رَحَبَ بي، وإنْ غَبْتُ حَفِظَنِي، وإنْ شَهِدْتُ قَرَنِي، وإنْ سألْتُهُ أعطاني، وإنْ لمْ أسألهُ ابتَدَأني، وإنْ نابَشتي جانيحةً فَرَّجَ عَنِّي. فَبَلَغَ ذلكَ سَعِيدًا فَبَعَثَ إِلَيْهِ بمائةِ ألفِ درهمٍ (٣).

وقالَ عليُّ بنُ مُحَمَّدِ بنِ الحَسَنِ: «أرادَ جارٌ لأبي حَمزَةَ العَسْكَرِيَّ رِجَالَهُ أنْ يَبِيعَ دارَهُ، قالَ: فقيلَ له: بِكُم تَبِيعُها؟ قالَ: بِالْقَيْنِ ثَمَنِ الدارِ، وَالْفَيْنِ حَقُّ جوارِ أبي حَمزَةَ.

قالَ: فَبَلَغَ ذلكَ أبا حَمزَةَ، فوجَّهَ إِلَيْهِ بأربَعَةِ آلافِ، وقالَ: خُذْها ولا تَبِعْ دارَكَ» (٤).

(١) بَهْجَةُ المَجالِسِ (١/ ٢٩١).

(٢) المَرْجِعُ السابِقُ (١/ ٢٩١).

(٣) انظُرْ: التَّقْصِيرَ في حَقِّ الجارِ لِلحَميدِ (٣١).

(٤) المَنْتَظَمُ (٨/ ٢٠٣).

وكان أبو الأسود الدؤلي - ظالمٌ بن عمرو من سادات التابعين وأعيانهم، واضع علم النحو بتوجيه من علي بن أبي طالب، كان له جيران بالبصرة، كانوا يخالفونه في الاعتقاد، ويؤذونه في الجوار، ويرمونه في الليل بالحجارة، ويقولون له: إنما يرجمك الله تعالى؛ فيقول لهم: كذبتم، لو رجمني الله لأصابني، وأنتم ترجموني ولا تصيوني؛ ثم باع الدار، فقيل له: بعْتَ دارك؟ فقال: بَلْ بعْتُ جاري؛ فأزسَلها مثلاً.

ولله دَرُّ القائل:

يلومونني أن بعْتُ بالرخصِ منزلي ولم يعرفوا جازاً هناك يُنقص
فقلتُ لهم: كُفوا الملام فإنها بجيرانها تغلوا الديار وتُرخص

وقال أستاذنا عبد الكريم العماد حفظه الله:

وأشعدُ ما في العمرِ جازٌ تُجبهُ وترضيك لقياءُ ويكفيك نائلة
تبادلُة الإحسانِ في كُلِّ حالةٍ كأنكما غيبتُ توالتِ هواطلة

٥- حُسْنُ الجِوارِ سَبَبُ طُولِ العُمُرِ:

جاوِزٌ إذا جاوِزتَ بحرًا أو فنى فالجارُ يشرفُ قَدْرُهُ بالجارِ (١)

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِلَّةُ الرَّجِمِ وَحُسْنُ الخُلُقِ وَحُسْنُ الجِوارِ، يعمُرانِ الدَّيارَ، وَيَزِيدانِ فِي الأعمارِ» (٢)

قال ابن عثيمين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قولُ النبي ﷺ حقٌّ، وصِلَّةُ الرَّجِمِ من أسبابِ طُولِ العُمُرِ، ومن

(١) من رحيبِ الشَّعْبِ، (٥٤).

(٢) (صحيح) أخرجه أحمدُ (١/ ٧٩) وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٧٧٧).

أسباب سعة الرزق، وإذا قُدِّرَ أن الإنسان وَصَلَ رَحِمَهُ عَلِمْنَا أَنَّهُ فَعَلَ السَّبَبَ الَّذِي يَكُونُ بِهِ طَوْلُ الْعُمُرِ وَسَعَةُ الرُّزْقِ، وَلَا يَخْتَلِفُ هَذَا عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى فِي مَنْ عَمِلَ صَالِحًا بِأَنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، لِأَنَّا نَعْلَمُ أَنَّهُ مَتَى فَعِلَ السَّبَبُ وَجَدَ الْمَسَبَّبَ، وَإِذَا لَمْ يَفْعَلْهُ لَمْ يُوجِدِ الْمَسَبَّبَ، فِهَذَا الرَّجُلُ إِذَا لَمْ يَصِلْ رَحِمَهُ لَمْ يَطُلْ عُمُرُهُ وَلَمْ يُنْسَطْ لَهُ فِي رِزْقِهِ لِأَنَّهُ لَمْ يَفْعَلِ السَّبَبَ، لَكِنْ إِذَا وَصَلَ رَحِمَهُ طَالَ عُمُرُهُ وَاتَّسَعَ رِزْقُهُ، وَنَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَدْ كُتِبَ أَصْلًا عِنْدَ اللَّهِ بِأَنَّهُ وَصُولٌ لِرَحِيمِهِ، وَعُمُرُهُ يَتَبَيَّنُ فِي الْوَقْتِ الْمُحَدَّدِ، وَرِزْقُهُ يَكُونُ إِلَى السَّاعَةِ الْمُحَدَّدَةِ، وَنَعْلَمُ أَنَّ الرَّجُلَ الْآخَرَ لَمْ يُكْتَبْ أَنْ يَصِلْ رَحِمَهُ، فَكُتِبَ رِزْقُهُ مُضَيِّقًا، وَكُتِبَ عُمُرُهُ قَاصِرًا مِنَ الْأَصْلِ، فَلَيْسَ هُنَاكَ شَيْءٌ يَزِيدُ وَيُنْقِصُ عَنِ الَّذِي كُتِبَ فِي الْأَوَّلِ (١).

٦- الإحسان إلى الجار من الإيمان.

وِحْفَاظُ جَارِكَ لَا تُضِعُهُ فَإِنَّهُ لَا يَبْلُغُ الشَّرَفَ الْجَسِيمَ مُضَيِّعٌ (٢)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ يَأْخُذْ عَنِّي هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ، فَيَعْمَلْ بِهِنَّ أَوْ يُعَلِّمُ مَنْ يَعْمَلُ بِهِنَّ؟» فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: قُلْتُ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَعَدَّ خَمْسًا فَقَالَ: «أَتَقِيَ الْمُحَارِمَ تَكُنْ عَبْدَ النَّاسِ، وَأَرْضَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَكَ تَكُنْ أَغْنَى النَّاسِ، وَأَخْسِنُ إِلَى جَارِكَ تَكُنْ مُؤْمِنًا، وَأَجِبْ لِلنَّاسِ مَا تُجِبُّ لِنَفْسِكَ تَكُنْ مُسْلِمًا، وَلَا تَكْثُرِ الضَّحِكُ؛ فَإِنَّ كَثْرَةَ الضَّحِكِ تُمَيِّتُ الْقَلْبَ» (٣).

(١) تَرْجُحُ الْعَقِيدَةِ السَّفَارِينِيَّةِ (٣٥٧ - ٣٥٨).

(٢) دَوَائِرُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ (١٨ / ١٩٥).

(٣) (حَسَنٌ) رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣١٠ / ٢) وَالتِّرْمِذِيُّ (٢٣٠٥) وَحَسَنَةُ الْأَبْيَانِي فِي «الصَّحِيحَةِ» (٩٣٠).

قال المناوي رحمه الله: قوله: «وأحسِنُ إلى جارك» بالقَوْلِ والفِعْلِ والجَارِ والمجاوِرِ لك وما قَرَّبَ من منزلك عُرْفًا «تَكُنْ مُؤْمِنًا» أي: كَامِلَ الإيْمَانِ فإذا لم تَقْدِرْ على الإحْسَانِ إليه فَكُفَّ عَنْ أَدَاءِهِ وَإِنْ كَانَ مُؤَدِّيًا لَكَ فَيَلِزَمُكَ الصَّبْرُ حَتَّى يَجْعَلَ اللهُ لَكَ قَرِيبًا^(١).

قال الأصمعي: وَمِنْ أَحْسَنِ مَا قِيلَ فِي حُسْنِ الْجَوَارِ:

جَاوَزْتُ شَيْبَانَ فَاخْلُولِي جَوَارَهُمْ إِنَّ الْكِرَامَ خِيَارُ النَّاسِ لِلْجَارِ^(٢)

وكان العربُ يفتخرون بحفظِ الجارِ:

وقال أبو جعفرِ العدوي:

سِرًّا^(٣) جَارَتِي سِرًّا فُضُولٌ لِأَنِّي
جَعَلْتُ جَفُونِي مَا حَيَّتْ لَهَا سِرًّا
وَمَا جَارَتِي إِلَّا كَأَمِّي وَإِنِّي
لَأَحْفَظُهَا سِرًّا وَأَحْفَظُهَا جَهْرًا
بَعَثْتُ إِلَيْهَا: أَنْعَمِي وَتَنَعَّمِي
فَلَسْتُ مُجَلًّا مِنْكَ وَجَهًّا وَلَا سَعْرًا^(٤)

(وقال حاتمُ الطائي:

نَارِي وَنَارُ الْجَارِ وَاحِدَةٌ
وَالِيهِ قَبْلِي تَنْزِلُ الْقِنْدُرُ
مَاضِرٌ جَارًا لِي أَجَاوِرُهُ
أَنْ لَا يَكُونَ لِبابِهِ سِئْرُ
أَغْضِي إِذَا مَا جَارَتِي بَرَزَتْ
حَتَّى يَوَارِيَ جَارَتِي الْخِنْدُرُ^(٥))

(١) مصابيح التنوير (١/١٢٢).

(٢) بهجة المجالس (١/٢٩).

(٣) سيرا: مقصورٌ سيراو.

(٤) المتقى من مكارم الأخلاق (٦٠).

(٥) المصدرُ السابقُ نفسه، والصفحةُ نفسها.

وقال أحمدُ بنُ عليِّ الحرَّانِيُّ:

والجارُ لا تُذكَّرُ كريمةً بيتهِ واغضبَ لإبنِ الجارِ إنْ هو أغضبَا

احفظْ أمانتهُ وكنْ عزاً له أبداً وعمَّاءَ ساءةً مُتَجَنِّبَا

كنْ ليلاً للجارِ واحفظْ حقَّه كرماً ولا تُكُ للمجاوِرِ عَقْرَبَا (١)

قال الإمامُ ابنُ عبِدِ البرِّ رحمتهُ اللهُ: روى يحيى ابنُ زكريا بنُ يحيى الباجيُّ قال:

حدَّثني محمدُ بنُ الفضلِ المكيُّ، قال: حدَّثني أبي عن إبراهيمَ عن عبِدِ اللهِ قال: مرَّ

مالكُ بنُ أنسٍ بِقَيْنَةٍ تُغْنِي شِعْرَ مسلمٍ:

أنتِ أختي وأنتِ حُرْمَةٌ جاري وحقيقٌ عليَّ حفظُ الجوارِ

إنَّ للجارِ إنْ تغيبَ غَيِّبَا حافظاً للمغيَّبِ والأسرارِ

ما أبالي أكانَ للجارِ سِتْرٌ مُسْبِلٌ أمْ بقيَ بغيرِ سِتارِ

فقال مالكٌ: علِّموا أهليكم هذا ونحوه (٢).

٧- إكرامُ الجارِ قَرِينُ الإيمانِ:

أكرمُ الجارَ وأزعى حقَّه إنْ عرفسانَ الفتى الحقَّ كرم (٣)

عن أبي شريحٍ وأبي هريرة رضي اللهُ عنهما قالوا: قال رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ

(١) المتفق من مكارم الأخلاق (٥٨).

(٢) تهجئة المجالسي (١/ ٢٨٩ - ٢٩٠).

(٣) المفضليات للمفضل الضبي (٢٩١).

واليوم الآخر، فليُحْسِنَ إلى جاره»^(١).

وعن أبي شريح العدوي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ»^(٢).

قال ابن حجر رحمته الله: «تَمَّ الأَمْرُ بالإِكْرَامِ بِإِخْتِلَافِ الأَشْخَاصِ والأَحْوَالِ؛ فَقَدْ يَكُونُ فَرَضٌ عَيْنٍ، وَقَدْ يَكُونُ فَرَضٌ كِفَايَةٍ، وَقَدْ يَكُونُ مُسْتَحَبًّا، وَيَجْمَعُ الجَمِيعَ أَنَّهُ مِنْ مَكَارِمِ الأَخْلَاقِ»^(٣).

وقال المناوي رحمته الله: قوله: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ» قال العلماء: هذا فيه استشارة حَمِيَّةِ الإِيمَانِ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ لِتَنْهَضَ الهِمَّةُ لَامْتِثَالِ هَذَا الأَمْرِ، وَهُوَ «فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ»^(٤).

وقال ابن عثيمين رحمته الله: هذا الإِكْرَامُ مَطْلُوقٌ يُرْجَعُ فِيهِ إِلَى العُرْفِ، فَتَارَةً يَكُونُ الإِكْرَامُ بِأَنْ تَذْهَبَ إِلَيْهِ وَتُسَلِّمَ عَلَيْهِ وَتَجْلِسَ عِنْدَهُ، وَتَارَةً بِأَنْ تَدْعُوهُ إِلَى البَيْتِ وَتُكْرِمَهُ، وَتَارَةً بِأَنْ تُهْدِيَ لَهُ الهِدَايَا، فَالْمَسْأَلَةُ رَاجِعَةٌ إِلَى العُرْفِ^(٥).

ولقد كان العَرَبُ يَضْرِبُونَ المَثَلَ فِي حُسْنِ الجَوَارِ بِجَارِ أَبِي دُوَادٍ، وَهُوَ كَعْبُ بْنُ مَامَةَ، فيقولون فِي مَثَلِهِمُ السَّائِرِ: جَارُ كَجَارِ أَبِي دُوَادٍ.

(١) رواه البخاري (٧٨) ومسلم (١٤).

(٢) البخاري (٦٤٧٥) ومسلم (٤٧).

(٣) فتح الباري (١/٤٦٠).

(٤) انظر: «فيض القدير» (٢٠٩/٦).

(٥) شرح الأربعين النووية (١٧٩).

الترهيب من سوء الجوار

١- لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ شَرَّهُ:

ونحنُ الذين لا يُرَوِّعُ جَارُنَا وَمَعْضِيَهُمْ لِلْفَدْرِ صُمَّ مَسَامِعُهُ (١)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارَهُ بِوَأَيْقُنِهِ» (٢).

قال القاضي عياض رحمته الله: «البوائقُ الغوائلُ والدَّوَاهِي، أي: من لا يُؤْمَنُ شَرَّهُ وَلَا مَضَرَّتَهُ، وَمَنْ كَانَ بِهَذِهِ الصِّفَةِ مِنْ سُوءِ الْإِعْتِقَادِ لِلْمُؤْمِنِ، فَكَيْفَ بِالْجَارِ وَتَرْبُصِهِ بِهِ الدَّوَائِرَ وَتَسْبِيهِ لِهَ الْمَضَارِّ، فَهُوَ مِنَ الْعَاصِينَ الْمُتَوَعَّدِينَ بِالنَّارِ، وَأَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ حَتَّى يُعَاقَبَ وَيَجَازَى بِفِعْلِهِ، إِلَّا أَنْ يَغْفُرَ اللَّهُ عَنْهُ» (٣).

ومما يُنْسَبُ لِحَسَنِ رضي الله عنه قَوْلُهُ:

فَمَا أَحَدٌ يَنْتَابُ بِمُهْدٍ لَجَارِهِ أَذَاهُ وَلَا مُزِرٍ بِهِ وَهُوَ عَائِدُ
لَأَنَّا نَرَى حَقَّ الْجَوَارِ أَمَانَةً وَيَحْفَظُهُ مِنَّا الْكَرِيمُ الْمُعَاهِدُ

٢- أَدِيَّةُ الْجَارِ مِنْ أَكْثَرِ الذُّنُوبِ:

ولي جارة أغضى إذا ما سمعتهَا وأصرفُ عنها ناظري حينَ تُحْطَرُ (٤)

(١) التذكرة السعدية، (٦).

(٢) رواه مسلم (٤٦).

(٣) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (٢٨٣ / ١).

(٤) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله -.

عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سُئِلَ: أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ؟ قال: «أَنْ تُجْعَلَ لَوْ نِدًا وَهُوَ خَلْقَكَ».

قيل: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «أَنْ تُقْتَلَ وَلَدَكَ حَسْبِيَّةً أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ».

قيل: ثُمَّ أَيُّ؟ قال: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(١).

عَلَّقَ ابْنُ بَارِزٍ رضي الله عنه عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ بِقَوْلِهِ:

«وَهَذَا بَيِّنٌ عَظِيمٌ حَقُّ الْجَارِ وَخَطَرُهُ، وَأَنَّ الزُّنَى بِامْرَأَتِهِ مَقْرُونٌ بِالشَّرِكَةِ»^(٢).

قال النووي رضي الله عنه: (قوله صلى الله عليه وسلم: «أَنْ تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ» هي بالحاء المهملة، وهي زَوْجَتُهُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِكَوْنِهَا تُحِلُّ لَهُ، وَقِيلَ: لِكَوْنِهَا تُحِلُّ مَعَهُ.

ومعنى تُزَانِيَ أَيُّ: تُزَانِي بِهَا بِرِضَاهَا، وَذَلِكَ يَنْتَضِمُ الزُّنَا وَإِنْسَادَهَا عَلَى زَوْجِهَا وَاسْتِمَالَةَ قَلْبِهَا إِلَى الزَّانِي، وَذَلِكَ أَنْفَحُشٌ، وَهُوَ مَعَ امْرَأَةِ الْجَارِ أَشَدُّ قُبْحًا، وَأَعْظَمُ جُرْمًا؛ لِأَنَّ الْجَارَ يَتَوَقَّعُ مِنْ جَارِهِ الذَّبَّ عَنْهُ وَعَنْ حَرِيمِهِ، وَيَأْمَنُ بِوَائِقِهِ، وَيَطْمَئِنُّ إِلَيْهِ، وَقَدْ أَمَرَ بِإِكْرَامِهِ وَالْإِحْسَانِ إِلَيْهِ، فَإِذَا قَابَلَ هَذَا كُلَّهُ بِالزُّنَا بِامْرَأَتِهِ، وَإِنْسَادِهَا عَلَيْهِ، مَعَ تَمَكُّنِهِ مِنْهَا عَلَى وَجْهِ لَا يَتِمَكَّنُ غَيْرُهُ مِنْهُ - كَانَ فِي غَايَةِ مِنَ الْقُبْحِ)^(٣).

٣- أذى الجار سبب في دخول النار:

إني امرؤ نالي بقي عِرْضِي وَيَبِيْتُ جَارِي أَمِنَّا جَهْلِي

- (١) رواه البخاري (٤٤٧٧)، ومسلم (٨٦).
- (٢) التعليقات البازية على صحيح البخاري (٣/ ٣٥٠).
- (٣) شرح النووي على مسلم (٨١/ ٢).

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رجل: يا رسول الله إن فلانة يُذكر من كثرة صلاتها وصيامها وصدقها غير أنها تُؤذي جيرانها بلسانها قال: «هي في النار» قال: يا رسول الله فإن فلانة يُذكر من قلة صيامها وصدقها وصلاتها وأنها تصدق بالأتوار من الأقط ولا تُؤذي جيرانها بلسانها قال: قال: «هي في الجنة»^(١).

الأتوار هي القطعة من الأقط وهو اللبن الجامد.

فمن يتأمل الحديث يعلم أنه لا ثمرة لطاعتنا إن لم يتصف أحدنا بحسن الخلق مع الناس كافة.

قال ابن القيم رحمه الله: «الدين كله خلق. فمن زاد عليك في الخلق زاد عليك في الدين»^(٢).

ولا يعني خلود من تؤذي جيرانها في النار فالخلود لا يكون إلا للكفار والمشركين ولكن حالها حال عصاة الموحدين أنهم يمتكئون في النار بحسب جزائهم ثم يكون مصيرهم إلى الجنة بشفاعة الشافعين وبرحمة أرحم الراحمين.

٤- تخصم الجيران يوم القيامة:

لا يفتنون لعيب جارهم وهم لحفظ جواره فطن^(٣)

عن عتبة بن عامر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «أول خصمين يوم القيامة جاران»^(٤)، وعن

(١) (صحيح) أخرجه أحمد (٢/٤٤٠) وصححه الألباني في «الصحيح» (١٩٠).

(٢) مدارج السالكين (٢/٢٩٤).

(٣) «الذخائر والعقوبات» (٢/١٩).

(٤) (حسن) رواه أحمد (٥١٤) وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٥٦٣).

ابن عمَرَ رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «كَمْ مِنْ جَارٍ مُتَعَلِّقٍ بِجَارِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: يَا رَبِّ هَذَا أَغْلَقَ بَابَهُ دُونَ قَمَنَعٍ مَعْرُوقَةٍ»^(١).
أَوَّلُ خَضَمِينَ أَي: مُتَخَاصِمِينَ.

يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ أَي: فِيمَا حَصَلَ مِنَ الْأَذَى، أَوْ وَقَعَ تَقْصِيرٌ فِي الْحَقُوقِ.

قال المناوي رحمته الله: «أَوَّلُ خَضَمِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ جَارَانِ لَمْ يُخَيِّنْ أَحَدُهُمَا جِوَارَ صَاحِبِهِ وَلَمْ يَفِ لَهُ بِحَقِّهِ، وَمَقْصُودُ الْحَدِيثِ عَلَى كَفِّ الْأَذَى عَنِ الْجَارِ وَإِنْ جَارَ وَأَنَّهُ تَعَالَى يَهْتَمُّ بِشَأْنِهِ وَيَسْتَقِيمُ لِلْجَارِ الْمَظْلُومِ مِنَ الظَّالِمِ وَيَفْصِلُ الْقَضَاءَ بَيْنَهُمَا وَالْأَقْوَمُ شِعَابِرُ الْإِيمَانِ الْكَفُّ عَنِ الْأَذَى الْجِيرَانِ وَعَدَمُ مَنَازَعَتِهِمْ وَمُعَارَضَتِهِمْ فِيمَا يَصُدُّ مِنْهُمْ وَعَنْهُمْ مِنَ الْأَضْرَارِ وَسُوءِ الْعِشْرَةِ وَالْجِوَارِ»^(٢).

فَكَيْفَ بِكَ إِذَا وَقَفْتَ بَيْنَ يَدَيِ الْجَبَّارِ وَجَارِكَ يَقُولُ: يَا رَبِّ إِنْ جَارِي هَذَا لَمْ يَرَعْ حَقَّ الْجِيرَةِ، وَلَمْ يُخَيِّنْ مَعِيَ السِّرَةَ، أَذَانِي بَعِيثُهُ يَنْظُرُ لِمَحَارِمِي، وَيَسْمَعُهُ يَسَلِّطُ عَلَيَّ أَسْرَارِي، وَبِلَسَانِهِ يَتَفَكَّهُ بِمَعَايِبي.

سَتَعْلَمُ فِي الْمَعَادِ إِذَا التَّقِينَا غَدًا عِنْدَ الْحِسَابِ مِنَ الظُّلُومِ^(٣)

وقد كانت العرب تمدح بحماية الجار، قالت الخنساء تمدح أخاها بحمايته جارة:

وجارُك محفوظٌ منبعٌ بنجوةٍ من الضَّيْمِ لا يُؤدِّي ولا يَسْدَلُّ^(٤)

(١) (حسن) أخرجه البخاري في الأدب المفرد (١١١) وحسنه الألباني في الصحيحة (٢٩٢).

(٢) فيض القدير (٣ / ٨٤).

(٣) دواوين الشعر العربي (٧٤ / ٢٤٠).

(٤) ديوان الخنساء ص ١٧٣.

وقالت:

يُحَامِي عَنِ الْحَيِّ يَوْمَ الْحِضَا ظِ وَالْجَارِ وَالضَّيْفِ وَالنُّزْلِ (١)
 كَمَا أَنَّ الْعَرَبَ تَهْجُو مَنْ لَا يَمْنَعُ جَارَهُ، وَلَا يَدْفَعُ عَنْهُ، وَتَعُدُّ ذَلِكَ سُبَّةً وَعَارًا، قَالَ
 بِشْرُ بْنُ أَبِي خَازِمٍ:

فَمَنْ يَكُ مِنْ جَارِ ابْنِ ضَبَاءَ سَاخِرًا فَقَدْ كَانَ فِي جَارِ ابْنِ ضَبَاءَ مَسْخَرًا
 أَجَارَ فَلَمْ يَمْنَعْ مِنَ الضَّمِيمِ جَارَهُ وَلَا هُوَ إِذْ خَافَ الْمُضْبَاعَ مُسِيرًا (٢)
 ٥- إِيثَارَةُ الْعَامَّةِ عَلَى مُؤَذِّي جَارِهِ:

دَارِ جَارِ السُّوءِ إِنْ جَارَ وَإِنْ لَمْ تَجِدْ صَبِيرًا فَمَا أَخْلَى النُّقْلُ (٣)
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: أَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَشْكُو جَارَهُ، فَقَالَ: «أَذْهَبْ
 فَاصْبِرْ»، فَأَتَاهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَقَالَ: «أَذْهَبْ فَاطْرُحْ مَتَاعَكَ بِالطَّرِيقِ»، فَفَعَلَ، فَجَعَلَ
 النَّاسُ يَمُرُّونَ وَيَسْأَلُونَهُ، وَيُنْخِرُهُمْ خَبَرُ جَارِهِ، فَجَعَلُوا يُلْعَنُونَهُ: فَعَلَّ اللَّهُ بِهِ، وَفَعَلَ،
 وَبَعْضُهُمْ يَدْعُو عَلَيْهِ، فَجَاءَ إِلَيْهِ جَارُهُ فَقَالَ لَهُ: ارْجِعْ فَإِنَّكَ لَنْ تَرَى مِنِّي شَيْئًا تَكْرَهُهُ» (٤).

فِي الْحَدِيثِ تَأْدِيبٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ لِهَذَا الْجَارِ السَّيِّئِ بِإِيثَارَةِ الْعَامَّةِ عَلَيْهِ لَعَلَّهُ يَكْتَفُ
 عَنْ إِيصَالِ سُوءِهِ لَجَارِهِ وَلَيْسَ مَعْنَى ذَلِكَ أَنْ يَخْرُجَ كُلُّ مَنْ آذَاهُ جَارُهُ إِلَى الطَّرِيقِ أَوْ

(١) ديوان الخشاء ص ١٢٣.

(٢) ديوان بشير بن أبي خازم ص ٨٥.

(٣) مجازي الأدب (٤/ ٩٤).

(٤) (حسن) أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (١٢٤) وأبو داود (٥٧٥٣). وصححه الألباني في

«صحيح الترغيب» (٢٥٥٩).

الأسواق ومجاميع الناس، ولكنه علاج نبوي لبغض النفوس التي لا يكفها عن أذاها إلا التَّشْبِيرُ وَتَشْرُ الْجِزْيِ؛^(١)

٦- التَّعَوُّدُ بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ:

أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ سُوءِ الْجَوَارِ وَمِنْ جَارِ سَعَادَتِهِ فِي الْعَمْرِ إِذْنِي^(٢)

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ فَإِنَّ الْجَارَ الْبَادِيَ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ»^(٣).

قال المناوي رحمته الله: (اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ أَيَّ اسْتَجِيرُ وَأَعْتَصِمُ بِكَ مِنْ جَارِ السُّوءِ) أي من شره (في دار المقامة) الإقامة فإنه هو الشر الدائم والأذى الملازم، فإن جاز البادية يتحول فمدته قصيرة يمكن تحملها فلا يعظم الضرر فيها^(٤).

(١) انظر: «التفصير في حقوق الجار» للحميد (٣٥).

(٢) قاله أستاذنا العمامة - حفظه الله - في «الفتاوى» (١٧٢٠) ص ١٧٢.

(٣) (صحيح) أخرجه الطبراني في الكبير (٥٤١٨) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٢٩٦٧).

(٤) «فيض القدير» (١/ ٧٦).

حقوق الجار

١- أَنْ تَذْكُرَهُ بِخَيْرٍ مَا تَعْلَمُ:

إِنِّي لِأَخْسَدُ جَارَكُمْ بِجَوَارِكُمْ طَوْبَى لِمَنْ أَضْحَى لِدَارِكَ جَارًا (١)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَيْفَ لِي أَنْ أَعْلَمَ إِذَا أَحْسَنْتُ، وَإِذَا أَسَأْتُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ يَقُولُونَ: أَنْ قَدْ أَحْسَنْتَ، فَقَدْ أَحْسَنْتَ، وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ: قَدْ أَسَأْتَ، فَقَدْ أَسَأْتَ» (٢).

قال المظهري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أراد بهذا الحديث: أَنَّ الْمُحْسِنَ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِيهِ، وَالْمُسِيءُ: مَنْ لَمْ يَسْلَمْ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِيهِ» (٣).

وقال المناوي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِذَا سَمِعْتَ جِيرَانَكَ» أَي: الصُّلَحَاءَ مِنْهُمْ «يَقُولُونَ: قَدْ أَحْسَنْتَ فَقَدْ أَحْسَنْتَ» أَي: كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْإِحْسَانِ سَتْرًا مِنَ اللَّهِ وَتَجَاوَزًا عَمَّا عَرَفَ مِنَ الْمَمْدُوحِ مِمَّا اسْتَأْتَرَ بَعْلِيهِ. «وَإِذَا سَمِعْتَهُمْ يَقُولُونَ أَسَأْتَ فَقَدْ أَسَأْتَ» أَي: كُنْتَ مِنْ أَهْلِ الْإِسَاءَةِ؛ لِأَنَّهُمْ إِنَّمَا شَهِدُوا بِمَا ظَهَرَ لَهُمْ مِنْ سَيِّئِ عَمَلِهِ فَإِذَا عَذَّبَهُ اللَّهُ فَبِحَقِّ مَا ظَهَرَ مِنْ عَمَلِهِ السَّيِّئِ» (٤).

(١) «من رحيق الشعر» (٥٤).

(٢) (صحيح) رواه ابن ماجه (١٤٢٣) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٦١).

(٣) المفاتيح في شرح المصابيح (٢٢٧/٥).

(٤) التيسير بشرح الجامع الصغير (١/١٦).

قُلْتُ شَهَادَةُ الْجَارِ لَيْسَ مِنْهَا حَمٌّ وَلَا رَمٌّ أَيْ: لَا بُدَّ مِنْهَا، قَالَ جَرِيرٌ وَأَحْسَنُ:
أَمَّا زُنُ يَا بَنَ كَغَبٍ إِنْ قَلْبِي لَكُمْ طُورَ الْحَيَاةِ لَغَيْرُ قَالِي.
عَطَارِفُ بَيْتِ الْجَارِ فِيهِمْ قَرِيبَ الْعَيْنِ فِي أَفْئِدِ وَمَالٍ (١)

٢- لَا تَمْنَعُهُ مِنْ حَائِطِكَ مَا لَا يَضُرُّكَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ، ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُغْرِضِينَ وَاللَّهِ لَأَزْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْتافِكُمْ» (٢).

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَوْلُهُ: «لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَهُ فِي جِدَارِهِ» هَذَا مَحْمُولٌ عَلَى النَّذْبِ وَحُسْنِ الْمَجَاوِرَةِ لَا عَلَى الرَّجْوِ (٣).

قَالَ ابْنُ عَثِيمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَعْنِي: إِذَا كَانَ جَارُكَ يَرِيدُ أَنْ يَسْقِفَ بَيْتَهُ وَوَضَعَ الْخَشَبَ عَلَى الْجِدَارِ، فَإِنَّهُ لَا يَجِلُّ مَنَعُهُ؛ لِأَنَّ وَضْعَ الْخَشَبِ عَلَى الْجِدَارِ لَا يَضُرُّ، بَلْ يَزِيدُهُ قُوَّةً، وَيَمْنَعُ السَّيْلَ مِنْهُ، وَلَا سِيَّمَا فِيمَا سَبَقَ حَيْثُ كَانَ الْبِنَاءُ مِنَ اللَّبَنِ، فَإِنَّ الْخَشَبَ يَمْنَعُ هُطُولَ الْمَطَرِ عَلَى الْجِدَارِ فَيَحْمِيهِ، وَهُوَ أَيْضًا يَشُدُّهُ وَيُقَوِّمُهُ، فَفِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْجَارِ، وَفِيهِ مَصْلَحَةٌ لِلْجِدَارِ، فَلَا يَجِلُّ لِلْجَارِ أَنْ يَمْنَعَ جَارَهُ مِنْ وَضْعِ الْخَشَبِ عَلَى جِدَارِهِ، وَإِنْ فَعَلَ وَمَنَعَ؛ فَإِنَّهُ يُجْبَرُ عَلَى أَنْ يُوَضَعَ الْخَشَبَ رَغْمًا عَنْ أَنْفِهِ.

(١) دَوَاوِينُ الشُّعْرِ الْعَرَبِيِّ (١٣ / ٢٩٨).

(٢) رَوَاهُ الْبَخَارِيُّ (٢٤٦٦٣)، وَمُسْلِمٌ (١٢٢٠).

(٣) شَرْحُ الْبَخَارِيِّ لِابْنِ بَطَّالٍ (٥٨٧ / ٦).

ولهذا قال أبو هريرة: ما لي أراكم عنها مُعْرِضِينَ، والله لأزْمِينَ بها بين أكتافِكُمْ، يعني مَنْ لَمْ يُمْكُنْ مِنْ وَضَعِ الْحَشَبِ عَلَى جِدَارِهِ وَضَعْنَاهُ عَلَى مَتْنِ جَسَدِهِ بَيْنَ أكتافِهِ، وقال هذا ﷺ حينما كان أميراً على المؤمنين على المدينة في زمن مروان بن الحكم.

وهذا نظير ما قاله أمير المؤمنين عمر بن الخطاب في المُشَاجِرَةِ التي جَرَتْ بين محمد بن مسلمة وجاره، حيث أراد أن يُجْرِيَ الماءَ إلى بُستانِهِ وحال بيْنَهُ وبينَهُ بُستانُ جاره، فَمَنَعَهُ الجارُ من أن يُجْرِيَ من على أرضِهِ، فترافعا إلى عمر، فقال: والله لئن مَنَعْتَهُ لأَجْرِيْتَهُ على بطنِكَ، وألْزَمْتَهُ أن يُجْرِيَ الماءَ؛ لأنَّ إجرَاءَهُ ليس فيه ضَرَرٌ؛ لأنَّ لِكُلِّ بُستانٍ زرعاً فإذا جَرَى الماءُ السَاقِي؛ انْتَفَعَتِ الأرضُ وانتَفَعَ ما حَوْلَ السَاقِي من الزرعِ وانتَفَعَ الجارُ، نَعَمْ لو كان الجارُ يريدُ أن يَبْنِيها بناءً وقال لا أريدُ أن يُجْرِيَ الماءُ على الأرضِ فَلَهُ المَنعُ، أما إذا كان يريدُ أن يَزْرَعَهَا فالماءُ لا يَزِيدُهُ إلا خَيْرًا.

وبناءً على هذا فَتَجِبُ مراعاةُ حقوقِ الجيرانِ؛ فَيَجِبُ الإحسانُ إليهم بِقَدْرِ الإمكانِ، وَيَحْرُمُ الاعتداءُ عليهم بأيِّ عُدوانٍ، وفي الحديثِ عن النبي ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُحْسِنِ إِلَى جَارِهِ»^(١) قُلْتُ: قد كَانَ الجارُ قَدِيمًا يَبْنِي جِوَارَ جَارِهِ فَيَحْتَاجُ أَنْ يَضَعَ الْحَشَبَ إِلَى جِدَارِهِ وَإِلَّا فَيَلْزَمُهُ أَنْ يُقِيمَ جِدَارًا آخَرَ وَفِي عَصْرِنَا يَسْتُخْدِمُونَ الْأَسْوَارَ وَمَتَى اخْتِاجَ الْجَارُ أَنْ يَرْبِطَ مَنزِلَهُ بِمَنزِلِ جَارِهِ بِحَيْثُ يَكُونُ جِدَارًا وَاحِدًا بَيْنَهُمَا فَمِنْ حُسْنِ المِجَاوِرَةِ عَدَمُ مَنَعِهِ إِذَا لَمْ يَتَضَرَّرْ بِهِ.

(١) شرح رياض الصالحين (٣ / ١٧٩).

٣- لا تحتقر هديته:

إِنَّ الْهَدِيَّةَ لَا تُقَاسُ بِقَدْرِهَا لَكِنَّ بِطَبِيبَةِ قَلْبٍ مَنِ أَهْدَاهَا (١)

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لِبِجَارَتِهَا وَلَوْ فَرِسَنَ شَاةٍ» (٢).

الْفَرِسَنُ كَالْقَدَمِ لِلإِنْسَانِ، وَهُوَ فِي الْأَصْلِ: خُفُّ الْبَعِيرِ، فَاشْتَعِرَ لِلشَّاةِ، وَالْأَصْلُ فِي الشَّاةِ الظُّلْفُ.

قال ابن بطال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «إِنَّمَا أَشَارَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِفَرِسِنِ الشَّاةِ إِلَى الْقَلِيلِ مِنَ الْهَدِيَّةِ لَا إِلَى الْفَرِسِنِ؛ لِأَنَّهُ لَا فَائِدَةَ فِيهِ» (٣).

ومعنى الحديث: لا تحقِرَنَّ جارةً أن تُهديَ إلى جارتها شيئاً ولو أن تُهديَ لها ما لا يُستَعْبَقُ به في الغالب، وإنما حَدَفَ المفعول؛ اكتفاءً بِشُهْرَةِ الحديثِ، ولأنَّ المخاطبين يعرفون المراد منه (٤).

قال النووي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ومعناه: لا تَمْتَنِعُ جارةً من الصَّدَقَةِ وَالْهَدِيَّةِ لِجَارَتِهَا؛ لِاسْتِغْلَالِهَا وَاحْتِقَارِهَا الْمَوْجُودَ عِنْدَهَا، بَلْ تَجُودُ بِمَا تَيَسَّرَ وَإِنْ كَانَ قَلِيلاً كَفَرِسِنِ شَاةٍ، وَهُوَ خَيْرٌ مِنْ

(١) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد - حفظه الله -.

(٢) رواه البخاري (٢٥٦٦)، ومسلم (١٢٣٠).

(٣) التوضيح (٢٨ / ٣٢٢).

(٤) انظر فتح الباري (١٠ / ١٥٩).

الْعَدَمِ، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ - تَعَالَى - : ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ (الزلزلة: ٧).

وقال النبي: «اتقوا النار ولو بشق تمرة».

قال القاضي: هذا التأويل في الظاهر، وهو تأويل مالك؛ لإدخاله هذا الحديث في

باب الترغيب في الصدقة.

قال: ويحتمل أن يكون نهياً للمُعطاء عن الاحتقار^(١).

وقال ابن حجر رحمه الله: وقال الكرمانى: يُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ النَّهْيُ لِلْمُعْطِيَةِ، وَيُحْتَمَلُ

أَنْ يَكُونَ لِلْمُهْدَى إِلَيْهَا.

قلت: ولا يَمُتُّ حَمْلُهُ عَلَى الْمُهْدَى إِلَيْهَا بِجَعْلِ اللَّامِ فِي قَوْلِهِ: لَجَارَتِهَا بِمَعْنَى مِنْ،

وَلَا يَمْتَنِعُ حَمْلُهُ عَلَى الْمَعْنِينَ^(٢).

قال الشنفرى في جارية له:

تَبَيْتُ بُعِيدَ النَّوْمِ تُهْدِي غُبُوقَهَا لَجَارَتِهَا إِذَا الْهَدْيَةُ قَلَّتِ^(٣)

٤- لَا تَبِغْ دَارَكَ حَتَّى تَعْرِضَهُ عَلَيْهِ.

يَا لَيْتَ جَارَكَ بَاعَنِي مِنْ دَارِهِ شَبْرًا فَأُعْطِيَهُ بِشَبْرٍ دَارًا^(٤)

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ٧ / ٩٩.

(٢) فتح الباري ١٠ / ٤٥٩.

(٣) المفضليات (١٩).

(٤) «من رحيق الشعر» (٥٤).

لك، ولو بسعير أقل، وإن الذي يدفعني إلى بيعهما لك بأربعة آلاف مع أنني أُعْطِيتُ فيهما أكثر هو هذا الحديث الذي سَمِعْتُهُ من النبي ﷺ والذي قرَّرَ فيه حقَّ الجارِ في شراء نصيبِ جاره، وتفضيله في البيعِ على غيره، وتقديمه على سواه، لما بينهما من علاقةٍ قويَّةٍ وقرايةٍ وثيقة، ولولا ذلك لما بعْتها لك بهذا الثمنِ الأقل. فدل الحديث أنه ينبغي للجارِ إذا أراد أن يبيع ما يخصُّه من الأرضِ أو الدارِ أن يعرضها على جاره كما فعل أبو رافع^(١).

٥- أن تتفقّد أحواله:

تَرَلْتُ عَلَى آلِ الْمُهَلَّبِ شَاتِيَا غَرِيبًا عَنِ الْأُوطَانِ فِي زَمَنِ الْمَحَلِّ
فَمَا زَالَ بِي إِكْرَامُهُمْ وَافْتِقَادُهُمْ وَبِرُّهُمْ حَتَّى حَسِبْتُهُمْ أَهْلِي^(٢)

عن أنسٍ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا آمَنَ بِي مَنْ بَاتَ شَبَعَانَ وَجَارَهُ جَانِعٌ إِلَى جَنَّتِهِ وَهُوَ يَعْلَمُ بِهِ»^(٣).

ومعنى ما آمنَ بي: أي ما آمنَ بي الإيمانَ الكامل.

وقوله: «وهو يعلمُ به»؛ لأنَّ بعضَ الجيرانِ لا يعلمُ بحقيقةِ جاره فالواجبُ أن يتفقّدَ الجارَ جاره ويسألَ عن حاله ويواسيه ما استطاع.

(١) «منارُ القاري» (٣/ ٣٠٠ - ٣٠١).

(٢) في بهجة المجالس ١/ ٢٩٤ لابن عبد البر رضي الله عنه وعقبَ بقوله: «تَذَاكَّرَ أَهْلُ الْبَصْرَةِ مِنْ ذَوِي الْأَدَبِ وَالْأَخْبَابِ فِي أَحْسَنِ مَا قَالَهُ الْمُؤَلَّدُونَ فِي حُسْنِ الْجَوَارِ مِنْ غَيْرِ تَعَسُّفٍ وَلَا تَعَجْرُفٍ، فَأَجْمَعُوا عَلَى بَيْتِي أَبِي الْهِنْدِيِّ».

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» (٢٥٩) وصحَّحه الألباني في «صحيح الجامع» (٥٥٥٥).

قال المناوي رَحِمَهُ اللهُ: «المُرَادُ نَفْيُ الإِيمَانِ الكَامِلِ وذلك؛ لِأَنَّهُ يَدُلُّ عَلَى قَسْوَةِ قَلْبِهِ وَكَثْرَةِ سُخِّهِ وَسُقُوطِ مَرُوءِيَّتِهِ وَعَظِيمِ لُؤْمِهِ وَخُبْثِ طَوَائِفِهِ قَالَ:

وَكُلُّكُمْ قَد نَالَ شِبَعًا لِيَطْنِيهِ وَشِبَعُ الْفَتَى لَوْمٌ إِذَا جَاعَ صَاحِبُهُ» (١)

وقال الألباني رَحِمَهُ اللهُ: «وفي الحديثِ دَلِيلٌ وَاضِحٌ عَلَى أَنَّهُ يَحْرُمُ عَلَى الْجَارِ الْغَنِيِّ أَنْ يَدْعَ جِيرَانَهُ جَائِعِينَ فَيَجِبُ عَلَيْهِ أَنْ يُقَدِّمَ لَهُمْ مَا يَدْفَعُونَ بِهِ الْجُوعَ وَكَذَلِكَ مَا يَكْتَسُونَ بِهِ إِنْ كَانُوا عُرَاءَ وَنَحْوَ ذَلِكَ مِنَ الضَّرُورِيَّاتِ، ففِي الْحَدِيثِ إِشَارَةٌ إِلَى أَنَّ فِي الْمَالِ حَقًّا سِوَى الزَّكَاةِ» (٢).

وهنا تنبيهٌ مُهِمٌّ: وهو أَنَّ الْجَارَ يَرَى مَا تَحْمِلُ مَعَكَ مِنَ السُّوقِ لِأَهْلِكَ وَأَطْفَالِكَ، فَوَاسِيهِ مَا اسْتَطَعْتَ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ الْبَرَكَةِ عَلَيْكَ وَعَلَى أَهْلِكَ، وَإِذَا كُنْتَ لَا تُرِيدُ أَنْ تُتَيْلَّ جَارَكَ مِنْ حَاجَتِكَ فَوَارِهَا عَنْهُ، لَكِنَّ لَيْسَ كُلُّ آيٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ فَتَحْرِمَ نَفْسَكَ مِنَ الْخَيْرِ.

قَالَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «إِذَا اشْتَرَيْتَ شَيْئًا لَا تُرِيدُ أَنْ تُتَيْلَّ جَارَكَ مِنْهُ فَوَارِهِ» (٣).

٦- أَنْ تَعَاهَدَهُ بِالْهَدِيَّةِ.

سَلَامَ اللهُ صَلَّى عَلَى جِوَادٍ إِذَا جَارِي حَوَى قَضَبَ السَّبَاقِ
سَمَا لِلْمَجْدِ مُبْيَضَ الْأَيْدِي فَسَلِيحَ الظِّلِّ مَمْدُودَ الرَّوَاقِ (٤)

(١) «قَيْضُ الْقَدِيرِ» (٥/٤٠٧).

(٢) الصَّحِيحَةُ (١٤٩).

(٣) تهذيب حلية الأولياء (٤٠٥/٢) ..

(٤) «المتحل» (٤٨).

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ لِي جَارِينَ، فَأِلَى أَيِّهِمَا أَهْدِي؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا»^(١).

قال ابن حَجَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَوْلُهُ أَقْرَبُهُمَا أَيُّ أَشَدَّهُمَا قُرْبًا قِيلَ الْحِكْمَةُ فِيهِ أَنَّ الْأَقْرَبَ يَرَى مَا يَدْخُلُ بَيْتَ جَارِهِ مِنْ هَدِيَّةٍ وَغَيْرِهَا فَيَسْتَوْفُ لَهَا بِخِلَافِ الْأَبْعَدِ وَأَنَّ الْأَقْرَبَ أَسْرَعُ إِجَابَةً لِمَا يَقَعُ لِجَارِهِ مِنَ الْمُهِمَّاتِ وَلَا سِيَّمَا فِي أَوْقَاتِ الْغَفْلَةِ، وَقَالَ ابْنُ أَبِي جَمْرَةَ: الْإِهْدَاءُ إِلَى الْأَقْرَبِ مَنْدُوبٌ لِأَنَّ الْهَدِيَّةَ فِي الْأَصْلِ لَيْسَتْ وَاجِبَةً فَلَا يَكُونُ التَّرْتِيبُ فِيهَا وَاجِبًا^(٢).

فَحَرِيٌّ بِالْجَارِ أَنْ يَتَعَاهَدَ جَارَهُ بِالْهَدِيَّةِ إِنْ كَانَ غَنِيًّا وَبِالْصَّدَقَةِ إِنْ كَانَ فَقِيرًا فَالْهَدِيَّةُ كَمَا قِيلَ: السَّحْرُ الْحَلَالُ.

قال الصاحب بن عباد:

إن الهدية حلوة
تذني البعيد من الهوى
وتعيّدُ مُعْتَضِدَ الْعَدَا
وإن الهدية حلوة
تذني البعيد من الهوى
وتعيّدُ مُعْتَضِدَ الْعَدَا

وقال المأمون في الإهداء للأغنياء:

على العبد حق فهو لا بُدَّ فاعله
ألم ترنا نهدى إلى الله ماله
وإن عظم المولى وجلت فضائله
وإن كان عنه ذا غنى فهو قابله^(٤)

(١) رواه البخاري (٢٢٥٩).

(٢) «فتح الباري» (٧٠ / ٤٤٧).

(٣) أحسن ما سمعت (٩٨).

(٤) التُّحْفُ وَالْهَدَايَا (٣٤).

وقال آخر:

إِذَا دَخَلَ الْهَدْيَةُ دَارَ قَوْمٍ تَطَابَرَتِ الْعِدَاوَةُ مِنْ كَوَاهِمَا (١)

٧- أَنْ تُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّ لِنَفْسِكَ مِنَ الْخَيْرِ:

وَحَقُّ الْجَارِ لَا تَنْسُوهُ فِيكُمْ تَالُوا كُلَّ مَكْرُمَةٍ وَجُودٍ (٢)

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لِنَفْسِهِ - أَوْ لِأَخِيهِ - مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» (٣).

قال الصنعاني رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْحَدِيثُ وَقَعَ فِي لَفْظِ مُسْلِمٍ بِالشَّكِّ فِي قَوْلِهِ لِأَخِيهِ أَوْ لِجَارِهِ. وَوَقَعَ فِي الْبُخَارِيِّ لِأَخِيهِ بغير شك. الْحَدِيثُ دَلِيلٌ عَلَى عِظَمِ حَقِّ الْجَارِ وَالْأَخِ وَفِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ لَا يُحِبُّ لَهُمَا مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ. وَتَأْوِيلُهُ الْعُلَمَاءُ بِأَنَّ الْمُرَادَ مِنْهُ نَفْيُ كَمَالِ الْإِيمَانِ، إِذْ قَدْ عَلِمَ مِنْ قَوَاعِدِ الشَّرِيعَةِ أَنَّ مَنْ لَمْ يَنْصَفْ بِذَلِكَ لَا يَخْرُجُ عَنِ الْإِيمَانِ، وَأُطْلِقَ الْمَحْبُوبُ وَلَمْ يُعَيَّنْ. وَقَدْ عَيَّنَهُ مَا فِي رِوَايَةِ النَّسَائِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِلَفْظِ «حَتَّى يُحِبَّ لِأَخِيهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ» (٤).

هذا القسم بهذه الصيغة كان النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقسِمُ به كثيراً، ومضمونه: إِنِّي أَقْسِمُ قَسَمًا إِنْ كُنْتُ غَيْرَ مُصِيبٍ فِيهِ فَإِنِ أَهْلَكَ وَأَمُوتُ، يعني: قوله: «والذي نفسي بيده» كأنه يقول: إِنْ كُنْتُ كاذبًا فَلْيَأْخُذِ اللَّهُ نَفْسِي؛ لِأَنَّ النَّفْسَ بِيَدِ اللَّهِ يَعْلَمُهَا فَيَكُونُ هَذَا مِنْ أَعْظَمِ

(١) المرجع السابق (٣٤).

(٢) من رحيق الشعراء (٥٤).

(٣) البخاري (١٣)، ومسلم (١٥) واللفظ له.

(٤) سبل السلام (٤ / ٦٣٣).

الْقَسَمِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ وَهُوَ اللَّهُ ﷻ: «لَا يُؤْمِنُ عَبْدٌ حَتَّى يُحِبَّ لَجَارِهِ»، أَوْ قَالَ: «لِأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ»، «جَارِهِ» يَعْنِي: الْقَرِيبَ مِنْهُ فِي الْبَيْتِ وَالسُّكْنِ سِوَاءَ أَكَانَ الْبَيْتُ وَالسُّكْنُ مِنَ الْحَجَرِ أَوْ الْمَدَرِ أَوْ الشَّعْرِ^(١).

قَالَ ابْنُ هُبَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ مِنَ الْفِقْهِ أَنَّ الْمُؤْمِنَ مَعَ الْمُؤْمِنِ كَالنَّفْسِ الْوَاحِدَةِ، فَيَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُحِبَّ لَهُ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ مِنْ حَيْثُ أَنَّهَا نَفْسٌ وَاحِدَةٌ، وَمِصْدَاقُهُ الْحَدِيثُ السَّابِقُ: «الْمُؤْمِنُونَ كَالْجَسَدِ الْوَاحِدِ»، وَمِنْ أَفْحَشِ الْأَحْوَالِ أَنْ يُرَى فِي مَوْطِنٍ ضَائِعًا عَلَى أَخِيهِ بِأَعْمَالِ الْحَيْرِ، إِذَا لَمْ يُؤَفَّقْ هُوَ لَهَا كَمَا جَرَى لِابْنِ آدَمَ، فَإِنَّهُ قَتَلَهُ مِنْ أَجْلِ أَنْ تَقَبَّلَ اللَّهُ قُرْبَانَهُ^(٢).

٨- أَنْ تَكْفَ عَنْهُ أَذَاكَ:

جَارُكَ قَلْبِي كَيْفَ أَخْرَقْتَهُ وَاللَّهُ أَوْصَى الْجَارَ بِالْجَارِ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَاللَّهُ لَا يُؤْمِنُ» قِيلَ: وَمَنْ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: «الَّذِي لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ»^(٣).

البوائقُ العوائلُ والدَّواهي.

قَالَ ابْنُ بَطَّالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا الْحَدِيثُ شَدِيدٌ فِي الْحَضِّ عَلَى تَرْكِ أَذَى الْجَارِ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ ﷺ أَكَّدَ ذَلِكَ بِقَسَمِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ مَنْ لَا يَأْمَنُ جَارُهُ بَوَائِقَهُ، وَمَعْنَاهُ لَا

(١) فَتْحُ ذِي الْجَلَالِ (٦ / ٢٨٦).

(٢) الْإِنصَاحُ عَنْ مَعَانِي الصُّحَاحِ (٥ / ١٦٣).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٢٦).

يُؤْمِنُ الْإِيمَانَ الْكَامِلَ، وَلَا يَبْلُغُ أَعْلَىٰ دَرَجَاتِهِ مَنْ كَانَ بِهَذِهِ الصُّفَةِ^(١).
 وَقَالَ ابْنُ بَطَّالٍ - أَيْضًا - فِي هَذَا الْحَدِيثِ تَأْكِيدٌ حَقُّ الْجَارِ لِقَسَمِهِ ﷺ عَلَىٰ ذَلِكَ
 وَتَكْرِيرُهُ الْيَمِينَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَفِيهِ نَفْيُ الْإِيمَانِ عَمَّنْ يُؤْذِي جَارَهُ بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ
 وَمُرَادُهُ الْإِيمَانُ الْكَامِلُ وَلَا شَكَّ أَنَّ الْعَاصِيَ غَيْرُ كَامِلٍ الْإِيمَانِ^(٢).
 قَالَ ابْنُ عُثَيْمِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «بَوَائِقُهُ» يَعْنِي غَدْرُهُ وَخِيَانَتُهُ وَظُلْمُهُ وَعَدْوَانُهُ، فَالَّذِي لَا
 يَأْمَنُ جَارُهُ مِنْ ذَلِكَ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ، وَإِذَا كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ وَيُرِيعُهُ فِعْلًا فَهُوَ أَشَدُّ
 فِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَىٰ تَحْرِيمِ الْعَدْوَانِ عَلَىٰ الْجَارِ؛ سِوَاهُ أَكَانَ ذَلِكَ بِالْقَوْلِ أَوْ بِالْفِعْلِ، أَمَّا
 بِالْقَوْلِ كَأَنْ يَسْمَعَ مِنْهُ مَا يَزْعُمُهُ وَيُثَلِّقُهُ، كَالَّذِينَ يَفْتَحُونَ الرَّادِيوَ أَوِ التَّلْفِزِيوْنَ أَوْ غَيْرَهُمَا
 مِمَّا يُسْمَعُ فَيُزْعِمُ الْجِيرَانَ، فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ لَهُ، حَتَّىٰ لَوْ فَتَحَهُ عَلَىٰ كِتَابِ اللَّهِ وَهُوَ مِمَّا
 يُزْعِمُ الْجِيرَانَ بِصَوْتِهِ فَإِنَّهُ مُعْتَدٍ عَلَيْهِمْ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَفْعَلَ ذَلِكَ. وَأَمَّا بِالْفِعْلِ فَيَكُونُ
 بِالِقَاءِ الْكُنَاسَةِ حَوْلَ بَابِهِ، وَالتَّضْيِيقِ عَلَيْهِ عِنْدَ مَدَاخِلِ بَابِهِ، أَوْ بِالذَّقِّ، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا
 يَضُرُّهُ، وَمِنْ هَذَا - أَيْضًا - إِذَا كَانَ لَهُ نَخْلَةٌ أَوْ شَجْرَةٌ حَوْلَ جِدَارِ جَارِهِ فَكَانَ يَسْقِيهَا حَتَّىٰ
 يُوْذِيَ جَارَهُ بِهَذَا السَّقْيِ، فَإِنَّ ذَلِكَ مِنْ بَوَائِقِ الْجَارِ لَا يَحِلُّ لَهُ.
 إِذَنْ يَحْرُمُ عَلَىٰ الْجَارِ أَنْ يُؤْذِيَ جَارَهُ بِأَيِّ شَيْءٍ، فَإِنَّ فِعْلَهُ لَيْسَ بِمُؤْمِنٍ،
 وَالْمَعْنَىٰ أَنَّهُ لَيْسَ مُتَّصِفًا بِصِفَاتِ الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي خَالَفَ بِهَا الْحَقُّ^(٣).

(١) شرحه البخاري لابن بطال (١/ ٢٢٢).

(٢) فتح الباري (٧/ ٤٤٤)، شرحه ابن القيم (١٠/ ١٤٦).

(٣) شرح رياض الصالحين (٣/ ١٧٨).

٩- أَنْ تَغْضُ بَصْرَكَ عَنْ أَهْلِهِ، وَمَحَارِمِهِ.

أذى الناس ذنب فادح متعاطم ولكنَّهُ في الجارِ أذهى وأعظم^(١)
 عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «مَا تَقُولُونَ فِي
 الزَّانَا؟» قَالُوا: حَرَامٌ حَرَّمَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهُوَ حَرَامٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.
 قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَأَنْ يَزْنِيَ الرَّجُلُ بِعَشْرِ نِسْوَةٍ أَيْسُرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَزْنِيَ
 بِامْرَأَةٍ جَارِهِ.

قَالَ: «مَا تَقُولُونَ فِي السَّرِقَةِ؟» قَالُوا: حَرَّمَهَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَهِيَ حَرَامٌ.
 قَالَ: «لَأَنْ يَسْرِقَ الرَّجُلُ مِنْ عَشْرَةِ آيَاتٍ أَيْسُرُ عَلَيْهِ مِنْ أَنْ يَسْرِقَ مِنْ جَارِهِ»^(٢).
 دَلَّ الْحَدِيثُ عَلَيَّ أَنْ ذَنْبَ الْاِعْتِدَاءِ عَلَى الْجَارِ مُضَاعَفٌ، فَالزَّانَا مِنَ الْفَوَاحِشِ الَّتِي
 حَرَّمَهَا اللَّهُ ﷻ وَوَضَعَ التَّشْرِيعَاتِ الرَّادِعَةَ لِمُرْتَكِبِيهَا وَلَكِنَّ الزَّانَا بِحَلِيلَةِ الْجَارِ أَشَدُّ حَرَمَةً
 وَقُحُشًا وَجُرْمًا وَكَذَلِكَ السَّرِقَةُ وَقُلْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي كُلِّ صُورَةٍ مِنْ صُورِ إِذْيَاءِ الْجَارِ.
 قَالَ الْعُلَمَاءُ: نَبَّهَ بِالْحَلِيلَةِ عَلَى عِظَمِ حَقِّ الْجَارِ، وَأَنَّهُ يَجِبُ أَنْ يَغَارَ الْمُسْلِمُ عَلَى
 حَلِيلَةِ جَارِهِ مِنَ الْفَاحِشَةِ مِثْلَ مَا يَغَارُ عَلَى حَلِيلَةِ نَفْسِهِ، وَلَيْسَ الْقَبْحُ قَاصِرًا عَلَى
 الْحَلِيلَةِ، بَلْ يَشْمَلُ الزَّانَا بِأُمَّ أَوْ أُخْتٍ أَوْ بِنْتِ الْجَارِ، فَذِكْرُ الْحَلِيلَةِ جَرَى عَلَى الْغَالِبِ.
 أَمَّا ذِكْرُ الْجَارِ فَهُوَ لِشِدَّةِ الْقُبْحِ، لِأَنَّهُ يَحْمِلُ إِثْمَ انْتِهَاكِ حُرْمَةِ الْجَارِ وَإِبْطَالًا لِحَقِّهِ^(٣).

(١) قاله أستاذنا العماد - حفظه الله - .

(٢) رواه أحمد (٥٣٥ / ٢٣) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٥١٤٣).

(٣) فتح المنعم (١ / ٢٨١).

وكانت العرب تمتدح بصون حرم الجار، قال بعضهم:

أأصبوا بعزم الجار إن كان غائبا وتلك التي تستك فيها المسمع
فلست ورب البيت أصبو بمثلها ورأيي راء ما صنعت وسماع^(١)

وقال بشر بن بشر المجاشعي:

وان لعف عن زيارة جارتني وإنني لمشوءة لئدي اغتياؤها
إذا غاب عني بعلها لم أكن لها زؤورا ولم تأنس إلي كلابها
ولم أك طلابا أحاديث سرها ولا عالما من أي جنس ثيابها^(٢)

قلت: والنظر بريد الزنا، فمن لا يغض بصره عن محارم جاره ويأبى إلا التطلع لغيره كلما سحت له فرصة سواء من التوافد أو الأبواب أو الأخواش أو الطرقات، أو وراء الستور، أو بالتواصل بهم عبر وسائل التواصل أو غيره، فذلك يقدح زندقته ويوشك أن يكون له ضرام، فإن لم يطفئها عقلاء قوم يوشك أن يكون لها جثت وهام.

١٠- أن تعاهدته بالطعام:

احفظ الجار تعاهدته ولو كان ما تبدلته فصن بصل
فصفاء القلب في نيتك هو مقياس الفتى لا ما بذل^(٣)

عن أبي ذر قال، قال رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر إذا طبخت مرقة فأكثر ماءها

(١) مسند أبي ذر

(٢) مسند أبي ذر

(٣) مسند أبي ذر

(١) أمالي القالي (٢/ ١٣٧).

(٢) بهجة المجاليس (١/ ٦١).

(٣) قاله أستاذنا العماد - حفظه الله -.

وتعاهد جيرانك»^(١).

قال القرطبي رحمه الله: قال العلماء: «لَمَّا قَالَ ﷺ: «فَأَكْثِرُ مَاءَهَا» نَبَّهَ بِذَلِكَ عَلَى تَيْسِيرِ الْأَمْرِ عَلَى الْبَخِيلِ تَنْبِيهًا لَطِيفًا، وَجَعَلَ الزِّيَادَةَ فِيمَا لَيْسَ لَهُ ثَمَنٌ وَهُوَ الْمَاءُ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَقُلْ: إِذَا طَبَخْتَ مَرْقَةً فَأَكْثِرْ لَحْمَهَا، إِذْ لَا يَسْهُلُ ذَلِكَ عَلَى كُلِّ أَحَدٍ.

ولقد أحسن الذي يقول:

قَدْرِي وَقَدْرُ الْجَارِ وَاحِدَةٌ وَإِلَيْهِ قَبْلِي تُرْفَعُ الْقَدْرُ»^(٢).

وقال ابن الملك رحمه الله: «إِنَّمَا أَمْرُهُ بِإِكْثَارِ الْمَاءِ فِي مَرْقَةِ الطَّعَامِ حِرْصًا عَلَى إِيْصَالِ نَصِيبٍ مِنْهُ إِلَى الْجَارِ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَدِيدًا»^(٣).

وكان العربُ يَتَمَدَّحُونَ بِاطْعَامِ الطَّعَامِ، قَالَ قَيْسُ بْنُ عَاصِمٍ:

إِذَا مَا صَنَعْتَ الزَّادَ فَالْتَمِسِي لَهُ أَكِيلاً فإِنِّي لَأَسْتُ أَكِلَهُ وَحَدِي
أَخَا طَارِقًا أَوْ جَارَ بَيْتِ فإِنِّي أَخَافُ مَذْمَاتِ الْأَحَادِيثِ مِنْ بَعْدِي»^(٤)

وقال آخر:

سَأَقْدَحُ مِنْ قَدْرِي نَصِيبًا لَجَارَتِي وَإِنْ كَانَ مَا فِيهَا كِفَافًا عَلَى أَهْلِي
إِذَا أَنْتَ لَمْ تُشْرِكْ رَفِيقَكَ فِي الْبَدِي يَكُونُ قَلِيلًا لَمْ تُشَارِكُهُ فِي الْفَضْلِ»^(٥)

(١) رواه مسلم (٢٦٢٥).

(٢) تفسير القرطبي (٥ / ٨٦).

(٣) «مرقاة المفاتيح» (١ / ١٣٧).

(٤) التذكرة الحمدونية (٢ / ٢٨٠).

(٥) شرح ديوان الحماسة (٢ / ٢٩٩).

وكان العربُ يذُمونَ غايةَ الذمِّ من بيتٍ ملائِنَ البطنِ من الشَّبعِ، وجارُهُ جائعٌ.

قال الثعالبيُّ: أهجى بيتٍ قولُ الأعمشِ:

تَبَيَّنَ فِي الْمَشَى مِلَاءٌ بَطُونُكُمْ وجاراتكم غرسي يبتن خمائصا (١)

١١- أَنْ تَصَلِّهَ وَإِنْ قَطَعَكَ وَلَا تَنْتَظِرْ مِنْهُ جَزَاءً:

وَنُكْرِمُ جَارَنَا حَتَّى تَرَانَا كَأَنَّ لَجَارِنَا قَضَاءً عَلَيْنَا (٢)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ الْأَصْحَابِ عِنْدَ اللَّهِ

خَيْرُهُمْ لِصَاحِبِهِ، وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ لِجَارِهِ» (٣).

قال المناوي رحمته الله: الصَّاحِبُ يَقَعُ عَلَى الْأَدْنَى وَالْأَعْلَى وَالْمُسَاوِي فِي صُخْبَةِ دِينٍ

أَوْ دُنْيَا سَفَرًا أَوْ حَضْرًا فَخَيْرُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةٌ وَثَوَابًا فِيمَا اضْطَحَبَا أَكْثَرُهُمْ نَفْعًا

لِصَاحِبِهِ وَإِنْ كَانَ الْآخَرُ قَدْ يَفْضُلُهُ فِي خِصَائِصٍ أُخْرَى. (وَخَيْرُ الْجِيرَانِ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرُهُمْ

لِجَارِهِ) فَكُلُّ مَنْ كَانَ أَكْثَرَ خَيْرًا لِصَاحِبِهِ أَوْ جَارِهِ فَهُوَ الْأَفْضَلُ عِنْدَ اللَّهِ - تَعَالَى - وَفِي

إِفْهَامِهِ أَنَّ شَرَّهُمْ عِنْدَ اللَّهِ شَرُّهُمْ لِصَاحِبِهِ أَوْ جَارِهِ (٤).

١٢- أَنْ تَصْبِرَ عَلَى أَذَاهُ.

اضْبِرْ عَلَى الْجَارِ مَهْمَا جَارَ مَحْتَسِبًا مَحَبَّةَ اللَّهِ فِي صَبْرٍ وَإِحْسَانٍ (٥).

(١) أحسن ما سمعتُ للثعالبي (١٣٠).

(٢) لباب الأدب (٢٦٤).

(٣) (صحيح) أخرجه الترمذي (١٩٤٤) وصححه الألباني في «صحيح الجامع» (٣٢٧٠).

(٤) «فيض القدير» (٤٦٩ / ٣).

(٥) قاله أستاذنا عبدُ الكريم العمادُ - حفظه الله -.

عَنْ مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ أَبِي ذَرٍّ حَدِيثٌ، فَكُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَلْقَاهُ فَلَقِيْتُهُ فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا ذَرٍّ بَلَغَنِي عَنْكَ حَدِيثٌ فَكُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَلْقَاكَ، قَالَ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، أَبُوكَ قَدْ لَقَيْتَنِي فَهَاتِ، قُلْتُ: حَدِيثًا بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «ثَلَاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ ﷻ وَثَلَاثَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ ﷻ»، قَالَ: فَمَا أَحَالَنِي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: قُلْتُ: مِنَ الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ ﷻ؟ قَالَ: «رَجُلٌ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَقِيَ الْعَدُوَّ مُجَاهِدًا مُحْتَسِبًا فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ، وَأَنْتُمْ تَحْدُثُونَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ﷻ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا﴾ قُلْتُ: وَمَنْ؟ قَالَ: وَرَجُلٌ لَهُ جَارٌ يُؤْذِيهِ فَيَصْبِرُ عَلَى أَذَاهُ وَيَحْتَسِبُهُ حَتَّى يَكْفِيَهُ اللَّهُ إِيَّاهُ بِمَوْتٍ أَوْ حَيَاةٍ»^(١).

قال الصنعاني رحمه الله: قوله: «فيصبر على أذاه» فالمحبة على صبره واحتسابه؛ لأنه من حُسن الجوار، والله يُحِبُّ حُسنَ الجوارِ وقوله: «حتى يكفيه الله» أذاه «بِحياة» ترجع في مدتها عن أذيتِهِ «أو موت» يكفني به شره^(٢).

(١) (صحيح) رواه أحمد (١٥٣ / ٥) والطبراني في الكبير (١٥٢ / ٢) واللفظ له، وصححه الألباني في

«صحيح الترغيب» (٢٥٦٩).

(٢) التنوير شرح الجامع الصغير (٣٨٥ / ٣).

خلاصة حق الجار

وَيُنْتَأ - لَوْ رَعَيْتُمْ - ذَاكَ مَعْرِفَةً إِنَّ الْمَعَارِفَ فِي أَهْلِ التَّهْمَى ذَمٌّ (١)

لَخَصَّ أَهْلَ الْعِلْمِ حَقَّ الْجَارِ فِي ثَلَاثَةِ أُمُورٍ:

أولها: الإحسان إليه ببذل المستطاع من المعروف.

وثانيها: كف الأذى عنه.

وثالثها: تحمُّل ما يصدر عنه من الأذى.

وقال بعضهم: أوجملهُ حق الجار: أن يبدأه بالسَّلام، ولا يطيل معه الكلام، ولا يكثر

عن حاله السؤال، ويُعوذهُ في المرض ويعزُّهُ في المصيبة، ويقوم معه في العزاء، ويهتته في

الفرح، ويُظهِر الشُّرَكَةَ في الشُّرُورِ مَعَهُ، وَيَصْفَحُ عَنْ زَلَّاتِهِ، وَلَا يَتَطَّلَعُ مِنَ السُّطْحِ إِلَى

عُورَاتِهِ، وَلَا يَضَائِقُهُ فِي وَضْعِ الْجِدْعِ عَلَى جِدَارِهِ، وَلَا فِي مَصَبِّ الْمَاءِ فِي مِيزَابِهِ، وَلَا فِي

مَطْرَحِ التَّرَابِ فِي فَنَائِهِ، وَلَا يَضِيقُ طُرُقَهُ إِلَى الدَّارِ، وَلَا يُبْعَثُهُ النَّظَرَ فِيمَا يَحْمِلُهُ إِلَى دَارِهِ،

وَيَسْتُرُ مَا يَنْكَشِفُ لَهُ مِنْ عُورَاتِهِ، وَيُنْعِشُهُ مِنْ صَرَخَتِهِ إِذَا نَابَتْهُ نَابَةٌ، وَلَا يَغْفَلُ عَنْ مَلَا حِظَةِ

دَارِهِ عِنْدَ غَيْبَتِهِ، وَلَا يَسْمَعُ عَلَيْهِ كَلَامًا، وَيَغْضُضُ بَصَرَهُ عَنْ حَرَمَتِهِ، وَلَا يَدِيمُ النَّظَرَ إِلَى

خَادِمَتِهِ، وَتَلَطَّفَ بَوْلَدِهِ فِي كَلِمَتِهِ، وَرَشِدَهُ إِلَى مَا يَجْهَلُهُ مِنْ أَمْرِ دِينِهِ وَدُنْيَاةِ (٢).

وقال: «اعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط بل احتمال الأذى، ولا يكفي

احتمال الأذى بل لا بد من الرفق وإسداء الخير والمعروف، إذ يقال: إن الجار الفقير يتعلق

(١) الوساطة بين المتبني وخصوميها (١٣٧).

(٢) التفسير الموضوعي للقرآن الكريم (٩٦).

بجارية الغني يوم القيامة فيقول: يا رب سل هذا لِمَ مَتَعَنِي معروفه وسدَّ بابه دوني؟^(١)

قال ابن حَجَرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «ويُفْتَرَقُ الحالُ في ذلك بالنسبة للجارِ الصَّالِحِ وغيرِ الصَّالِحِ: والذي يشملُ الجميعُ إرادةُ الخَيْرِ له، وموعظتُهُ بالحُسْنَى، والدُّعاءُ له بالهداية، وتركُ الإضرارِ^(٢) له إلا في الموضعِ الَّذِي يَجِبُ فيه الإضرارُ له بالقولِ والفعلِ، والذي يخصُّ الصَّالِحَ هو جميعُ ما تَقَدَّمَ، وغيرِ الصَّالِحِ كَفُّهُ عن الَّذِي يرتكبهُ بالحسنى على حَسَبِ مراتبِ الأمرِ بالمعروفِ والنهيِ عن المنكرِ، ويعظُّ الكافرَ بعرضِ الإسلامِ عليه ويبيِّنُ محاسنَهُ، والترغيبُ فيه برفقٍ، ويعظُّ الفاسقَ بما يناسبُهُ بالرفقِ أيضًا ويستُرُّ عليه زلَّلهُ عن غيرِهِ، وينهاهُ برفقٍ، فإن أفاذَ فيه وإلا فيهِجُرُهُ قاصدًا تأديبهُ على ذلك مع إعلامِهِ بالسببِ ليكفَّ»^(٣).

قال أبو البركاتِ بدرُ الدينِ محمدُ الغزِّيُّ: «من آدابِ العشرةِ حُسْنُ الجوارِ وأنْ يَأْتَمَرَ جاركَ في أسبابِهِ في نفسه ودينِهِ وماله وولده ولا تُؤذِيهِ بلسانِكَ أيضًا ولا تَحْسَدُهُ في شيءٍ من أحوالِهِ وأشْفِقْ عليه وعلى أهله وولده كَسَفَقَتِكَ على نفسك وأهلكَ واحفظْ ماله كحفظِكَ مالكَ»^(٤).

وقال بعضهم: «حقُّ الجارِ عليك أن تُسَلِّمَ عليه إذا لَقِيتهُ وأن تلقاهُ ببشاشةٍ ووجهٍ طلقٍ وأن تَتَفَقَّدَ أحواله إن كان فقيرًا وتَعُوذَهُ إن كان مريضًا وأن تُرَدَّ لهفَتَهُ وتصونَ حرمتَهُ وتحفظَ غيبَتَهُ، وتجتنبَ الافتخارَ والتعاليَ عليه وإساءةَ الظنِّ به والتجسسَ

(١) المرجعُ السابقُ (١٦).

(٢) الإضرارُ: الإغلاظُ.

(٣) فتحُ الباري (٧/ ٤٥٦).

(٤) آدابُ العشرة (١٩).

عليه ولا تُسبّب له قلقًا في راحته أو اضطرابًا في معيشته ولا تكن عليه حقودًا أو لما
أنعم الله به عليه حسودًا.

وقيل: تمامُ حُسنِ الجوارحِ في أربعةِ أشياء:

أولها أن يُؤاسيه بما عنده.

والثاني أن لا يطمع فيما عنده.

والثالث أن يمنع أذاه عنه.

والرابع أن يضبر على أذاه.

وحُسنُ جوارحه يكونُ بثلاثة: كَفُّ أذاكُ عنه وبذلُ نَدَاكُ له والصَّبْرُ على أذيتِهِ لك،
قال الحَسَنُ البَصْرِيُّ رحمه الله: «ليس حُسنُ الجوارحِ كَفُّ الأذى - أي فَحَسْبُ -
حُسنُ الجوارحِ الصَّبْرُ على الأذى» (١).

التَّقْصِيرُ في حَقِّ الجارِ وله صُورٌ:

لِتَعْنَنَ بِالْجَارِ قَبْلَ الدَّارِ تَسْكُنُهَا لا خَيْرَ في الدَّارِ ما لَمْ يُحْمَدِ الجارُ (٢)

فمن صوّر ذلك التَّقْصِيرَ مضائقَةَ الجارِ، وحَسَدَهُ، واحتقارَهُ، وكَشْفُ أسرارِهِ،
وتتبعُ عَثْرَاتِهِ، والفرحُ بزلاتِهِ.

ومن ذلك: إيذاؤُهُ بالجَلْبَةِ، ورفعُ الأصواتِ، وتأجيرُ مَنْ لا يَرغَبُ الجيرانُ في

إسكانِهِ.

(١) ((الآدابُ الشَّرْعِيَّةُ (٢) / ١٦)).

(٢) من رحيق الشعر (٥٤).

حُكْمُ إِذَاءِ الْجَارِ

إِذَاءُ الْجَارِ مِنَ الْكَبَائِرِ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: بَابُ [الْكَبِيرَةُ الْعَاشِرَةُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ إِذَاءُ الْجَارِ وَكَوْ ذِمِّيًّا].

(الْكَبِيرَةُ الْعَاشِرَةُ بَعْدَ الْمِائَتَيْنِ): إِذَاءُ الْجَارِ وَكَوْ ذِمِّيًّا كَانَ يُشْرِفُ عَلَى حُرْمِهِ أَوْ يَنْبِي مَا يُؤْذِيهِ مِمَّا لَا يُسَوِّغُ لَهُ شَرْعًا، ثُمَّ سَأَى الْأَحَادِيثَ الَّتِي تُبَيِّنُ إِثْمَ إِذَاءِ الْجَارِ^(١).

حُسْنُ الْجَوَارِ مَعَ الْكُفَّارِ وَأَصْحَابِ الْمَعَاصِي وَالْبِدْعِ

١- الكفار:

كَمْ يَحْمَدُ الْجِيرَانُ مِنْهُ جَوَارُهُ الْمُسْلِمُونَ هُنَاكَ وَالْكُفَّارُ^(٢)

عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما ذُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لَجَارِنَا الْيَهُودِيَّ أَهْدَيْتُمْ لَجَارِنَا الْيَهُودِيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: مَا رَأَى جَبْرِيلُ يُوْصِيَنِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ^(٣).

قال العبادُ - حَفِظَهُ اللهُ - : «الْحَدِيثُ عَامٌّ يَشْمَلُ الْإِحْسَانَ إِلَى كُلِّ جَارٍ سِوَاءَ أَكَانَ مُسْلِمًا أَوْ كَافِرًا؛ لِأَنَّهُ إِذَا كَانَ مُسْلِمًا فَلَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَالْجَوَارِ، وَإِنْ كَانَ كَافِرًا فَلَهُ حَقُّ الْجَوَارِ فَقَطْ، وَإِنْ كَانَ قَرِيبًا مَعَ كَوْنِهِ مُسْلِمًا فَلَهُ حَقُّ الْإِسْلَامِ وَالْقَرَابَةِ وَالْجَوَارِ»^(٤).

(١) الزواجر من اقتراف الكبائر (١/ ٤٢٢).

(٢) قاله أستاذنا عبد الكريم العماد حفظه الله.

(٣) (صحيح) رواه أبو داود (٥١٥٢) وصححه الألباني في «صحيح الترغيب» (٢٥٧٤).

(٤) شرح سنن أبي داود صوتية رقم (١٦/ ٥٨٥).

وسئل عن كيفية الجمع بين الإحسان إلى الجار الكافر وبُغضِهِ وَعَدَمِ ابْتِدَائِهِ بِالسَّلَامِ؟

فقال: «لا تنافٍ بين الإحسانِ وَعَدَمِ الْبَدْءِ بِالسَّلَامِ؛ لأنَّ الإنسانَ يأتي بما جاء في السُّنَّةِ، فيأتي بكونه يَبْغُضُهُ في الله ﷻ وكونه يُحْسِنُ إليه بِحُكْمِ الْجَوَارِ، وَأَعْظَمُ الإحسانِ إليه هو أن يُدْعَى إلى الإسلامِ وأن يُسْعَى إلى هدايته»^(١).

قلتُ - لَعَمْرِي - إنَّ دعوةَ الجارِ الكافرِ إلى الإسلامِ أعظمُ الإحسانِ وَيُحْسِنُ تَأْلُفُهُ بِالْجُودِ وَالْكَرَمِ وَالرِّفْقِ وَالِدَعَاءِ لَهُ بِالْهُدَايَةِ وَاللَّهُ الْمُؤَفَّقُ، كَذَلِكَ الْجَارُ الْعَاصِي اخْرَضَ عَلَى دَعْوَتِهِ فَدَعَا الْمُسْلِمَ الْعَاصِي مِنْ بَابِ حِفْظِ رَأْسِ الْمَالِ، وَدَعَا الْكَافِرَ مِنْ بَابِ طَلَبِ الرِّيحِ أَلَا يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونَ الْجَمِيعُ فِي مِيزَانِكَ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ.

قال ابنُ أبي حنيفةٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وَيَعْظُمُ الْكَافِرَ بِعَرَضِ الْإِسْلَامِ عَلَيْهِ، وَيُبَيِّنُ مُحَابَسَتَهُ وَالتَّرغِيبَ فِيهِ بِرِفْقٍ^(٢).

قال الذهبيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «فإن كان جارُك يهودياً أو نصرانياً في الدارِ أو السُّوقِ أو البستانِ فجاوزه بالمعروفِ ولا تؤذِهِ» وقال: «فأما مَنْ جَعَلَ إجابةَ دَعْوَتِهِمْ ذَيْلَتَهُ وَعَاسَرَهم وبَاسَطَهُم، فإنَّ إيمانهُ يَرِقُّ، وقد قال اللهُ تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا آبَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ أُولَئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَتَدَّهُمْ لَشُحٍّ مِنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢]» وقال أيضاً:

فالمؤمنُ يتواضعُ للمؤمنِ، وَيَتَدَلَّلُ لَهُمْ وَيَتَعَزَّزُ عَلَى الْكَافِرِينَ، وَلَا يَتَضَالَّ لَهُمْ تَعْظِيمًا

(١) المرجعُ السابقُ (١٦ / ٥٨٥).

(٢) فتحُ الباري (١٠ / ٤٥٦).

لِحُرْمَةِ الْإِسْلَامِ وَإِعْزَازًا لِلدِّينِ، مِنْ غَيْرِ أَنْ تُؤَدِّيَهُمْ وَلَا تُؤَدِّهِمْ كَمَا تُوَدُّ الْمُسْلِمَةَ^(١).

قال أستاذنا عبدُ الكريمِ العمادِ حفظه اللهُ:

وَإِذَا أَسَاءَ الْجَارُ فِي أَخْلَاقِهِ فإبْذُلْ لَهُ نُصْحَ الْمَحَبِّ الْمَكْرَمِ
أَوْ كَانَ ذَمًّا فَبِالرَّفْقِ ادْعُهُ كترْفِقِ الْعُلَمَاءَ بِالْمُتَعَلِّمِ

٢- أَصْحَابُ الْمَعَاصِي:

١- صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ.

قال الذهبي رحمته اللهُ: «إِذَا كَانَ الْجَارُ صَاحِبَ كَبِيرَةٍ، فَلَا يَخْلُو إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُسْتَرًا بِهَا وَيُعَلِّقُ بَابَهُ عَلَيْهِ فَلْيُعْرِضْ عَنْهُ وَيَتَغَافَلْ عَنْهُ وَإِنْ أَمَكَّنَ أَنْ يَنْصَحَهُ فِي السِّرِّ وَيَعْطَهُ فَحَسَنٌ، وَإِنْ كَانَ مُتَظَاهِرًا بِفُسُوقِهِ مِثْلَ مَكَّاسٍ أَوْ مَرَابٍ فَتَهْجُرُهُ هَجْرًا جَمِيلًا وَكَذَا إِنْ كَانَ تَارِكًا لِلصَّلَاةِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَوْقَاتِ فَمُرُّهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْهَهُ عَنِ الْمُنْكَرِ مَرَّةً بَعْدَ أُخْرَى وَالْأَفْجُرُهُ فِي اللَّهِ لَعَلَّهُ أَنْ يَرْعُوِي وَيَحْضُلَ لَهُ انْتِفَاعٌ بِالْهَجْرَةِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَقْطَعَ عَنْهُ كَلَامَكَ وَسَلَامَكَ وَهَدْيَتَكَ فَإِنْ رَأَيْتَهُ مُتَمَرِّدًا عَاتِيًا بَعِيدًا مِنَ الْخَيْرِ فَأَعْرِضْ عَنْهُ وَاجْهَدْ أَنْ تَتَحَوَّلَ مِنْ جَوَارِهِ فَقَدْ تَقَدَّمَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى اللهُ عليه وآله وسلم تَعَوَّدَ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْإِقَامَةِ^(٢).

٢- الدُّيُوثُ:

وقال الذهبي رحمته اللهُ: فَإِنْ كَانَ الْجَارُ دِيُوثًا أَوْ قَلِيلَ الْغَيْرَةِ أَوْ حَرِيمُهُ عَلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ الْمُسْتَقِيمِ فَتَحَوَّلْ عَنْهُ أَوْ فَاجْهَدْ أَنْ لَا يُوْذُوا زَوْجَتَكَ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ فِسَادًا كَثِيرًا وَخَفْ عَلَى

(١) حَقُّ الْجَارِ لِلذَّهْبِيِّ (٤٨).

(٢) حَقُّ الْجَارِ لِلذَّهْبِيِّ (٤٦).

نَفْسِكَ الْمَسْكِينَةَ وَلَا تَدْخُلْ مَنْزِلَهُ وَأَقْطَعْ الْوُدَّ بِكُلِّ مَمَكِنٍ وَإِنْ لَمْ تَقْبَلْ مِنِّي رُبَّمَا حَصَلَ لَكَ هَوْنٌ وَطَمَعٌ وَعُغْلِبَتْ عَنْ نَفْسِكَ أَوْ ابْنِكَ، أَوْ خَادِمِكَ، أَوْ اخْتِكَ، وَأَنْ أَلْزَمْتَهُمْ بِالتَّحْوِيلِ عَنْ جَوَارِكَ فَافْعَلْ بِلُطْفٍ وَبِرَغْبَةٍ وَبِرَهْبَةٍ، وَقَالَ: فَإِنْ كَانَ جَارُكَ رَافِضِيًّا أَوْ صَاحِبَ بَدْعَةٍ كَبِيرَةٍ فَإِنْ قَدَّرْتَ عَلَى تَعْلِيمِهِ وَهَدَايَتِهِ فَاجْهَدْ وَإِنْ عَجَزْتَ فَانْجَمِعْ عَنْهُ وَلَا تَوَادَّهُ وَلَا تُصَافِهِ وَلَا تَكُنْ لَهُ مَصَادِقًا وَلَا مَعَاشِرًا وَالتَّحْوِيلُ أَوْلَى بِكَ^(١).

٣- أَهْلُ الْبِدْعِ:

بِدْعٌ إِذَا مَا الْفِكْرُ حَاوَلَ وَضَفَّهَا يَوْمًا تَحَيَّرَ دُونَهَا وَتَبَلَّدَا^(٢)

الْجَارُ الْمُبْتَدِعُ لَا يَقِلُّ ضَرَرُهُ عَنْ غَيْرِهِ بَلْ هُوَ أَشَدُّ خَطَرًا وَقَلَّمَا يَرْجِعُ الْمُبْتَدِعُ عَنْ بَدْعِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ فَأَحْسِنُ إِلَيْهِ وَزَائِلُهُ وَلَا تُخَالِطُهُ وَلَا تَجَادِلُهُ وَانصَحْ لَهُ بِرَفِيقٍ وَأَعْطِهِ الْكُتُبَ الَّتِي تُبَيِّنُ لَهُ خَطَرَ مَا هُوَ عَلَيْهِ مِنَ الْبِدْعِ وَاحْرِصْ عَلَى هِدَايَتِهِ وَاحْرِصْ - أَيْضًا - عَلَى هِدَايَةِ أَوْلَادِهِ فَالصَّغَارُ وَالشَّبَابُ أَسْرَعُ انْقِيَادًا لِلْحَقِّ مِنَ الْكِبَارِ، وَعَلَيْكَ بِالرَّفِيقِ فَمَا دَخَلَ الرَّفِيقُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَمَنْ رَأَيْتَ الْهَجْرَ يَنْفَعُ فَاهْجُرْ لَكِنَّ الْغَالِبَ أَنَّ الْهَجْرَ لِلْجَارِ يَزِيدُ الشَّرَّ كَمَا خَبَرْنَا وَبَلَّوْنَا.

وقد سُئِلَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْمُحْسَنِ الْعَبَادُ - حَفِظَهُ اللَّهُ - هَذَا السُّؤَالَ الْآتِي:

الْجَارُ الَّذِي هُوَ مِنْ أَهْلِ الْبِدْعِ وَقَدْ تَكُونُ بَدْعَتُهُ مُكْفَّرَةً، كَيْفَ أتعاملُ مَعَهُ؟

فكان الجواب:

تعاملُ مَعَهُ بِدَعْوَتِهِ وَالحِرْصِ عَلَى انْقِادِهِ، وَكَمَا تعاملُ الْكَافِرَ الَّذِي هُوَ كَافِرٌ

(١) المرجع السابق (١٧).

(٢) الأنوار ومحاسن الأشعار (٧٦).

أَصْلِي أَيْضًا تُعَامِلُهُ، وَإِذَا كَانَ هَجْرُكَ إِيَّاهُ يَفِيدُهُ فَاذْعَلْ، لَكِنَّ فِي الْغَالِبِ أَنَّ الْجِيرَانَ لَا يُؤَثِّرُ هَجْرُهُمْ، إِنَّمَا الَّذِي يُؤَثِّرُ مِثْلُ هَجْرِ الْوَالِدِ لِلْوَلَدِ، وَهَجْرِ الشَّيْخِ لِتَلْمِيزِهِ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ قَدْ يُؤَثِّرُ فِيهِمُ الْهَجْرُ، وَأَمَّا قَضِيَةُ الْجِيرَانِ فَكَوْنُ الْإِنْسَانِ يَبْقَى عَلَى صِلَةٍ بِهِ وَيَخْرِصُ عَلَى هِدَايَتِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَهْجُرَهُ وَيَبْتَغِدَ عَنْهُ (١).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خُلُقُ الْأَنْبِيَاءِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خُلُقُ الْأَنْبِيَاءِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ خُلُقُ الْأَنْبِيَاءِ



(١) شرح الأربعين النووية (١٩) للشيخ عبد المحسن العباد. (١٥٧١هـ - ١٤٩٢م)

الخاتمة

نُقِضَ خِتَامًا مِنْ حَدِيثٍ إِذَا سَرَى مَعَ الرِّيحِ كَانَ الْجَوُّ مِنْهُ مُعْطَرًا (١)
 الحمدُ لله الذي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ، وبعْدُ: فهذه لَفْتَةٌ عَجَلَى، وَجُمْلَةٌ
 اعْتِرَاضِيَّةٌ عَرَضَتْ، وَنَفْثَةٌ هَمٌّ أَقْضَتْ ثُمَّ انْقَضَتْ.

فَيْضَةُ النَّفْسِ، وَبَيْتَةُ الصَّدْرِ، وَحَنِينُ الْغَرِيبِ، وَأَنِينُ الْفَاقِدِ، وَمَعْدَرَةُ الْحُجَّةِ.
 نَسَأَلُ اللَّهَ أَنْ يَتَقَبَّلَهَا بِقَبُولِ حَسَنِ وَيَنْفَعَ بِهَا مَنْ شَاءَ مِنْ عِبَادِهِ إِنَّ رَبِّي سَمِيعٌ مُجِيبٌ.



(١) المقتطف من أزهار الطرف (١٣٠).

الفهرس

٥	المقدمة
٧	تمهيد
٧	تعريف الجار
٧	اسم الجار يشمل كل من جاورك
٨	حد الجوار
٨	أقسام الجوار
٨	الإحسان إلى الجار
١٠	الترغيب في حسن الجوار
١٠	١- وصية الله ﷻ بالجار
١١	٢- وصية جبريل ﷺ بالجار
١٢	٣- وصية النبي ﷺ بالجار
١٢	٤- الجار الصالح من السعادة
١٤	٥- حسن الجوار سبب في طول العمر
١٥	٦- الإحسان إلى الجار من الإيمان
١٧	٧- إكرام الجار قرين الإيمان
٢٠	الترهيب من سوء الجوار
٢٠	١- لا يدخل الجنة من لا يأمن جاره بوائقه
٢٠	٢- أذية الجار من أعظم الذنوب

- ٣- أذِيَّةُ الْجَارِ سَبَبٌ فِي دُخُولِ النَّارِ ٢١
- ٤- تَخَاصُّمُ الْجِيرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ٢٢
- ٥- إِثَارَةُ الْعَامَةِ عَلَى مُؤْذِي جَارِهِ ٢٤
- ٦- التَّعَرُّدُ بِاللَّهِ مِنْ جَارِ السُّوءِ فِي دَارِ الْمَقَامِ ٢٥
- حَقُوقُ الْجَارِ ٢٦
- ١- أَنْ تَذْكُرَهُ بِخَيْرٍ مَا تَعَلَّمَ ٢٦
- ٢- لَا تَمْنَعُهُ مِنْ حَائِطِكَ مَا لَا يَضُرُّكَ ٢٧
- ٣- لَا تَحْتَمِرْ هَدِيَّةَ جَارِكَ ٢٩
- ٤- لَا تَتَّبِعْ دَارَكَ حَتَّى تَعْرِضَهُ عَلَيْهِ ٣٠
- ٥- أَنْ تَتَفَقَّدَ أَحْوَالَهُ ٣٢
- ٦- أَنْ تَعَاهَدَهُ بِالْهَدِيَّةِ ٣٣
- ٧- أَنْ تُحِبَّ لَهُ مَا تُحِبُّهُ لِنَفْسِكَ مِنَ الْخَيْرِ ٣٥
- ٨- أَنْ تَكُفَّ عَنْهُ أَذَاكَ ٣٦
- ٩- أَنْ تَغْضَبَ بَصْرَكَ عَنْ أَهْلِهِ وَمَحَارِمِهِ ٣٨
- ١٠- أَنْ تَعَاهَدَهُ بِالطَّعَامِ ٣٩
- ١١- أَنْ تَصِلَهُ وَلَوْ قَطَعَكَ وَلَا تَسْتَظِرَّ مِنْهُ جِزَاءً ٤١
- ١٢- أَنْ تُصِيرَ عَلَى أَذَاهُ ٤١
- خُلَاصَةُ حَقِّ الْجَارِ ٤٣
- التَّقْصِيرُ فِي حَقِّ الْجَارِ ٤٥

- ٤٧..... حُسْنُ الْجَوَارِ مَعَ الْكُفَّارِ وَأَصْحَابِ الْمَعَاصِي وَالْبِدْعِ.....
- ٤٧..... ١- الْكُفَّارُ.....
- ٤٩..... ٢- أَصْحَابُ الْمَعَاصِي.....
- ٤٩..... أ- صَاحِبُ الْكَبِيرَةِ.....
- ٤٩..... ب- الدُّيُوثُ.....
- ٥٠..... ٣- أَهْلُ الْبِدْعِ.....
- ٥٢..... الْخَاتَمَةُ.....
- ٥٣..... الْقَهْرَسُ.....

تمت
بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
مَنْعَدَاتُ الْفَقْهَةِ

مَنْعَدَاتُ الْفَقْهَةِ

مَنْعَدَاتُ الْفَقْهَةِ

من أحدث إصدارات دار الإيمان

مؤلفات النساء

تأليف

أبي عبد الله فضيل بن عبيد بن جابر الأنباري

عفا الله عنه

دار الإيمان
الإسطنبول

دار الفکر
الإسطنبول

صدر حديثاً

لأبي عبد الله فيضل عبده قائد الحاشدي

- مواعظ النساء .
 - الابتلاء السنة الباقية .
 - عقيدة المسلم .
 - حسن الجوار خلق الأبرار .
 - صناعة الرجال .
 - مراعاة المشاعر .
 - أسرار التوفيق .
 - جرح المشاعر .
 - جنة الرضا .
 - السكينة الخلق المفقود .
 - صناعة الحفظ .
 - جفاف المشاعر .
- دليلك إلى الفراسة (الطبعة الثانية منقحة ومزيدة) .
- المواعظ الذهبية (زاد للخطباء والوعاظ) .
- الفريد في خطب التوحيد .
- البصيرة في خطب السيرة .
- ذوقيات ، حتى نرتق بأخلاقنا .
- دفء المشاعر في الحياة الزوجية .
- صناعة الكتابة (قواعد وأصول) (يصدر قريباً) .
- أعذب الكلام في صلة الأرحام (يصدر قريباً) .
- سلامة الصدر راحة البال ونعيم الآخرة (يصدر قريباً) .
- الجامع في خطب الكبائر (يصدر قريباً) .
- العسل المصفى في سيرة الرسول عليه الصلاة والسلام (تحت الطبع) .

داركم المتميزة

دار الإيمان
للطباعة والنشر والتوزيع

١٩-١٧ شارع خليل الخياط - مستشفى كاعل - الإسكندرية

تلفون وفكس: ٥١٥٧٧٦٩٦ ٥٢٢٢٠٠٢ ١٥

دار الإيمان المتحدة

أمام مستشفى الصوفي - أسفل مدارس اليمن الحديثة - مقابل بنك سبأ - شارع رداق

محافظة نهار - اليمن جوال : ٧٧٥٢٠٩٩٢٥



alemanbookstore@gmail.com

dar_aleman@hotmail.com